الفصل الثالث
المراحل التاريخية
للاختلاف في الإسلام

obeikan.com

تمهيد:

الاختلاف بين العالم عامة والمسلمين خاصة ليس وليد التو واللحظة بل ليس عام أو قرن إنما هو أي الاختلاف على مستو العالم منذ قابيل وهابيل ابني آدم عليه السلام أي انه منذ بداية الخليقة وبين المسلمين باعتبارهم بشر وجزء من العالم يؤرخ له على مدى حقب أربع سوف نتناولها بالتفصيل بحول الله وقوته راجيا من الله الإنصاف ثم العذر:

المبحث الأول: الحقب التاريخية: ويشمل أربعة مطالب:

المطلب الأول:الحقبة الأولى: (اختلاف الصحابة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم) ويشمل نقاط:

الأولى: مراتب الصحابة عليهم سحائب الرضوان([1]):لقد كان الصحابة الكرام عليهم رضوان الرحيم الرحمن متنوعون كل له موهبته الخاصة التي تؤهله للقيام بما هو

---

[1]) تطلق صفة الصحابي على من ثبتت مجالسته لرسول الله عليه الصلاة والسلام ولو ساعة، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها، أو شاهد منه عليه الصلاة والسلام فعلاً بعينيه، ولم يكن من المنافقين الذين اشتُهر نفاقهم ومات عليه، وهذا التعريف يشمل من كان قد وجد في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام صغيراً أو بالغاً: كالحسن والحسين ريحانتي أهل الجنة ابني الإمام علي، رضي الله عنه، والنعمان بن البشير، وعبد الله بن الزبير، وابن الربيع، وسواء في ذلك الرجال والنساء. وأما من أدرك النبي عليه الصلاة والسلام ولم يلقه، فليس بصحابي، ولكنه يعد تابعياً. وصحابة رسول الله عليه الصلاة والسلام، رضوان الله عليهم، كثيرون، لم يضبط المؤرخون عددهم، ولم أعثر على حصر شامل لأسمائهم أو ألقابهم، عدا الذين عرفت أسماؤهم أو ألقابهم، واشتُهروا بمواقف أو أفعال عرفت بهم، وتم لرجال الحديث والسند معرفتهم، يقول ابن حزم الظاهري: أنه بلغ عددهم، رضوان الله عليهم، أكثر من مائة ألف إنسان بين رجل وامرأة، وأولئك الذين ورد ذكرهم في مؤلفات يعسر حصرها، لكثرة عددها، ولذا يقول الحافظ ابن حجر، مشيراً إلى ذلك بأنه يأتي في أولها، وأشملها كتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة الذي هذبه ورتبه الحافظ المؤرخ عز الدين بن علي بن الأثير الجَزْرِي المتوفى سنة640هـ، وقد جمع فيه ذكر (7554) صحابياً، وقام من بعده الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، وزاد عليه، حتى بلغ عددهم مع التهذيب (8866) صحابياً، ثم جاء من بعده الحافظ الكبير شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة 852 هـ حيث جمع مفنداً في كتابه المسمى الإصابة في تمييز الصحابة حوالي(9477) ترجمة للأسماء، و(1268) للكنى، و(1552) للصحابيات، ويذكر بعض الحفاظ المتأخرين أنه فاته بعض الصحابيات، وبضبط تاريخ وفاة من ألف وجمع أسماء الصحابة، فإن أقدمها جمعاً كان قد بدأ منذ مطلع العقد الثالث الهجري، وأذكر ما عرف منها خلاله ومطلع القرن الرابع الهجري، ومع ذلك فهم أصناف وطبقات، فمنهم من اشتُهر بالفتاوى وكثرة ملازمة الرسول عليه الصلاة والسلام، حتى تكلم عن الحلال والحرام، وحدث بما علم، وهم جماعة محظوظة.

منوط منه، وكلهم بلا أدنى شك عدول وثقة وأهل لتحمل المسئولية ولقد تنوعت مهام كل واحد منهم، منهم من تصدر العلم والشجاعة والفهم والقدرة على الفتوى، وله سبق في الإسلام، كالإمام علي، رضي الله عنه، والخليفة أبي بكر، رضي الله عنه، وغيرهما، ومنهم من بُشّرَ بالجنة، وهم عشرة، ومنهم من حاز السبق، وتحمَّل الضيم صبراً على الإسلام، كعمار بن ياسر ووالديه، ومنهم من جاهد في الله حق جهاده، وفاز بسبق الشهادة، ومنهم من عاد بعد إسلامه ولزم داره، ومنهم بحسب الظهور والشهرة، وكلهم في شرف الصحبة سواء، حظوا برفقة أطهر صاحب، فنالوا أعلى المراتب، واكتسبوا أرفع المناقب، في الدنيا والآخرة، بيد أن هناك تفاضل بين الصحابة، وتفاوت في المرتبة، وقد جاء النص القرآني بذلك: {....لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلّاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}([1])

ولهذا قسم النيسابوري ومن قبله ابن حبان الصحابة إلى اثنتي عشرة طبقة، ومنهم بحسب الظهور والشهرة والفقه والرواية، من عدد من كبار الصحابة، وهم على سبيل الإشارة والمثل:

الخليفة أبوبكر الصديق، رضي الله عنه، وقد تولى الخلافة مدة سنتين وعدة أشهر، وله فضائل في الإسلام وخصوصية في الصحبة، مات، رحمه الله، سنة13 للهجرة، وهو ابن ثلاثة وستين عاماً.

الخليفة عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، اشتُهر بصراحة الرأي، وسرعة البديهة في نباهة وفراسة، وعمق فصل للمواقف في الحق، كما اتصف بالعدل، تولى الخلافة مدة عشر سنوات وأشهراً، استُشْهِد، رحمه الله، سنة23للهجرة، وهو ابن خمسة وخمسين عاماً وقال الواقدي: الصحيح أنه توفي وعمره ستون سنة.

الخليفة الثالث عثمان بن عفان، اشتُهر بالفضل والزكاة والورع، كما كان تقياً ومن الصالحين، تولى الخلافة لمدة اثني عشر عاماً إلا أياماً، واستُشهد رحمه الله، عن سن الثانية والثمانين، وقيل: التاسعة والثمانين.

---

[1])الحديد:10.

الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وردت في فضائله أحاديث كثيرة بلغت في مجملها حد التواتر، لقي الله شهيداً ليلة الجمعة، في السابع عشر من شهر رمضان سنة40للهجرة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، وقيل ابن ثلاث وستين، وذلك بعد أربع سنين وتسعة أشهر وأياماً من توليه أمر المسلمين.

ومنهم الحافظ الفقيه عبد الله بن مسعود، ومنهم المنذر أبي بن كعب، وأبو عبد الرحمن معاذ بن جبل، وأبو سعيد زيد بن ثابت، وأبو الدرداء عويمر بن مالك، وأم المؤمنين: عائشة بنت أبي بكر الصديق، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وزيد بن ثابت، وأبو موسى بن عبد الله بن قيس بن سليم، وغيرهم ولكل ترجمته، ويرى آخرون أنه يأتي في طبقتهم: العباس بن عبد المطلب، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم ممن ثبت عنهم الرواية عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، بلا خلاف، سواء قال سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام، أو أخبرني أو حدثني أو شافهني، أو رأيته يفعل، أو جاء بلفظ يحتمل الواسطة بينه وبين رسول الله عليه الصلاة والسلام، كأن يقول: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام، كذا، أو أمر بكذا، أو نهى عن كذا، أو قضى بكذا، فإن روايته صحيحة، وثابتة لأن الصحابة كلهم شهود حق، وشهود صدق، إلا من ثبت نفاقه أو ردته أو مجاهرته بعناد الحق، ولا يختلف الفقهاء ورجال السنة والحديث أن مراسيل الصحابة مقبولة كما هي عند جمهور العلماء ووسط المحدثين، وهو الحق، وخالف في هذا أبو داود الظاهري، فإنه قال: لا يحتج به حتى ينقل لفظ الرسول. ولا حجة بهذه المقولة، فإن الصحابي عدل عارف للسان العرب.

وبعد أن مررنا في عجالة على تعريف الصحابة وذكر طبقاتهم ننتقل إلى أسباب الاختلاف لماذا وقع الاختلاف بين الصحابة على الرغم من أن كلهم عاصر الرسول صلى الله عليه وسلم:

النقطة الثانية:أسباب اختلاف الصحابة والتابعين في الفروع:

لم يكن الفقه في زمان النبي صلى الله عليه وسلم مدونا ولم يكن البحث في الأحكام يومئذ مثل بحث هؤلاء الفقهاء حيث يبينون بأقصى جهدهم الأركان والشروط والآداب كل شيء ممتازا عن الآخر بدليله ويفرضون الصور من صنائعهم ويتكلمون على

تلك الصور المفروضة ويحدون ما يقبل الحد ويحصرون ما يقبل الحصر إلى غير ذلك أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يتوضأ فيرى أصحابه وضوءه فيأخذون به من غير أن يبين أن هذا ركن وذلك أدب وكان يصلي فيرون صلاته فيصلون كما رأوه يصلي وحج فرمق الناس حجه ففعلوا كما فعل وهذا كان غالب حاله صلى الله عليه وسلم ولم يبين أن فروض الوضوء ستة أو أربعة ولم يفرض أنه يحتمل أن يتوضأ إنسان بغير موالاة حتى يحكم عليه بالصحة أو الفساد إلا ما شاء الله وقلما كانوا يسألونه عن هذه الأشياء.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما رأيت قوما كانوا خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن منهن يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ويسألونك عن المحيض. قال: ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم.([1])

قال ابن عمر رضي الله عنهما: لا تسأل عما لم يكن فإني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يلعن من سأل عما لم يكن.([2])

وقال القاسم:إنكم تسألون عن أشياء ما كنا نسأل عنها وتنقرون عن أشياء ما كنا ننقر عنها وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي ولو علمناها ما حل لنا أن نكتمها.

وعن عمرو بن إسحاق قال: لمن أدركت من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ممن سبقني منهم فما رأيت قوما أيسر سيرة ولا أقل تشديدا منهم.

وعن عبادة بن نسي الكندي سئل عن امرأة ماتت مع قوم ليس لها ولي؟ فقال: أدركت أقواما ما كانوا يشددون تشديدكم ولا يسألون مسائلكم أخرج هذه الآثار ([3]).

وكان صلى الله عليه وسلم يستفتيه الناس في الوقائع فيفتيهم وترفع إليه القضايا فيقضي فيها ويرى الناس يفعلون معروفا فيمدحه أو منكرا فينكر عليه وما كل ما أفتى به مستفتيا عنه أو قضى به في قضية أو أنكره على فاعله كان في

---

[1]) الدارمي.

[2]) الدارمي.

[3])المصدر السابق.

الاجتماعات ولذلك كان الشيخان أبو بكر وعمر إذا لم يكن لهما علم في المسألة يسألان الناس عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فعلى سبيل المثال ميراث الجدة لم يكن أبو بكر يعلمه فسأل الصحابة رضوان الله عليهم عنه.قال أبو بكر رضي الله عنه: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيها شيئا يعني الجدة وسأل الناس فلما صلى الظهر قال: أيكم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجدة شيئا؟ فقال المغيرة بن شعبة: أنا. قال: ماذا؟ قال: أعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم سدسا. قال: أيعلم ذلك أحد غيرك؟ فقال محمد بن مسلمة: صدق. فأعطاها أبو بكر السدس.

وقصة سؤال عمر الناس في الغرة ثم رجوعه إلى خبر المغيرة وسؤاله إياهم في الوباء ثم رجوعه إلى خبر عبد الرحمن بن عوف وكذا رجوعه في قصة المجوس إلى خبره وسرور عبد الله بن مسعود بخبر معقل بن يسار لما وافق رأيه وقصة رجوع أبي موسى عن باب عمر وسؤاله عن الحديث وشهادة أبي سعيد له وأمثال ذلك كثيرة معلومة مروية في الصحيحين والسنن.

وبالجملة فهذه كانت عادته الكريمة صلى الله عليه وسلم فرأى كل صحابي ما يسره الله له من عباداته وفتاواه وأقضيته فحفظها وعقلها وعرف لكل شيء وجها من قبل حفوف القرائن به فحمل بعضها على الإباحة وبعضها على الاستحباب وبعضها على النسخ لأمارات وقرائن كانت كافية عنده ولم يكن العمدة عندهم إلا وجدان الاطمئنان والثلج من غير التفات إلى طرق الاستدلال كما نرى الأعراب يفهمون مقصود الكلام فيما بينهم وتثلج صدورهم بالتصريح والتلويح والإيماء من حيث لا يشعرون.

فانقضى عصره الكريم وهم على ذلك ثم إنهم تفرقوا في البلاد وصار كل واحد مقتدى ناحية من النواحي فكثرت الوقائع ودارت المسائل فاستفتوا فيها فأجاب كل واحد حسب ما حفظه أو استنبطه وإن لم يجد فيما حفظه أو استنبطه ما يصلح للجواب اجتهد برأيه وعرف العلة التي أدار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها الحكم في منصوصاته فطرد الحكم حيثما وجدها لا يألو جهدا في موافقة غرضه عليه الصلاة والسلام فعند ذلك وقع الاختلاف بينهم على ضروب.

1 – منها أن صحابيا سمع حكما في قضية أو فتوى ولم يسمعه الآخر فاجتهد برأيه في ذلك وهذا على وجوه:

أحدها: أن يقع اجتهاده موافق الحديث مثاله ما رواه النسائي وغيره أن ابن مسعود رضي الله عنه سئل عن امرأة مات عنها زوجها ولم يفرض لها؟ فقال: لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي في ذلك فاختلفوا عليه شهرا وألحوا فاجتهد برأيه وقضى بأن لها مهر نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث. فقال معقل بن يسار فشهد بأنه صلى الله عليه وسلم قضى بمثل ذلك في امرأة منهم ففرح بذلك ابن مسعود فرحة لم يفرح مثلها قط بعد الإسلام.

وثانيها: أن يقع بينهما المناظرة ويظهر الحديث بالوجه الذي يقع به غالب الظن فيرجع عن اجتهاده إلى المسموع.

مثاله ما رواه الأئمة من أن أبا هريرة رضي الله عنه كان من مذهبه أنه من أصبح جنبا فلا صوم له حتى أخبرته بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف مذهبه فرجع.

وثالثها: أن يبلغه الحديث ولكن لا على الوجه الذي يقع به غالب الظن فلم يترك اجتهاده بل طعن في الحديث.

مثاله ما رواه أصحاب الأصول من أن فاطمة بنت قيس شهدت عند عمر بن الخطاب بأنها كانت مطلقة الثلاث فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى فرد عمر شهادتها وقال لا نترك كتاب الله بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت لها النفقة والسكنى.

وقالت عائشة رضي الله عنها: يا فاطمة ألا تتقي الله يعني في قولها لا سكنى ولا نفقة.([1])

ومثال آخر روى الشيخان أنه كان من مذهب عمر ابن الخطاب أن التيمم لا يجزئ الجنب الذي لا يجد الماء فروى عنده عمار أنه كان معه في سفر فأصابته جنابة ولم يجد ماء فتمعك في التراب فذكر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: إنما كان يكفيك أن تفعل هكذا وضرب بيديه الأرض فمسح بهما وجهه ويديه فلم

---

[1]) **سنن أبي داود برقم(2291)**

يقبل عمر ولم ينهض عنده حجة تقاوم ما رآه فيه حتى استفاض الحديث في الطبقة الثانية من طرق كثيرة واضمحل وهم القادح فأخذوا به.

ورابعها: أن لا يصل إليه الحديث أصلا:

مثاله ما أخرج مسلم أن ابن عمر كان يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن فسمعت عائشة رضي الله عنها بذلك فقالت: يا عجبا لابن عمر هذا يأمر النساء أن ينقضن رؤوسهن أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن؟

لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد وما أزيد على أن افرغ على رأسي ثلاث أفراغات.

مثال آخر ما ذكره الزهري من أن هندا لم تبلغها رخصة رسول الله صلى الله عليه و سلم في المستحاضة فكانت تبكي لأنها كانت لا تصلي.

2 – ومن تلك الضروب أن يروا رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل فعلا فحمله بعضهم على القربة وبعضهم على الإباحة.

مثاله ما رواه أصحاب الأصول في قصة التحصيب أي النزول بالأبطح عند النفر من عرفات نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم به فذهب أبو هريرة وابن عمر إلى أنه على وجه القربة فجعلوه من سنن الحج وذهبت عائشة رضي الله عنها وابن عباس إلى أنه كان على وجه الاتفاق وليس من السنن.

ومثال آخر ذهب الجمهور إلى أن الرمل في الطواف سنة وذهب ابن عباس رضي الله عنه إلى أنه إنما فعله النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الاتفاق لعارض عرض وهو قول المشركين حطمتهم حمى يثرب وليس بسنة.([1])

3 – ومنها اختلاف الوهم:

مثاله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حج فرآه الناس فذهب بعضهم إلى أنه كان متمتعا وبعضهم إلى أنه كان قارنا وبعضهم إلى أنه كان مفردا.

مثال آخر أخرج أبو داود عن سعيد بن جبير أنه قال: قلت لعبد الله بن عباس يا أبا العباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أوجب فقال: إني لأعلم الناس بذلك إنها إنما كانت من

---

[1]) **قال الترمذي حسن صحيح.**

رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة واحدة فمن هناك اختلفوا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتين أوجب في مجلسه وأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك منه أقوام فحفظوه عنه، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا إنما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقلت به ناقته،ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما علا على شرف البيداء أهل وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا إنما أهل حين علا على شرف البيداء وأيم الله لقد أوجب في مصلاه وأهل حين استقلت به ناقته وأهل حين علا على شرف البيداء.

4 – ومنها اختلاف السهو والنسيان:

مثاله ما روي أن ابن عمر كان يقول: اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة في رجب فسمعت بذلك عائشة فقضت عليه بالسهو.

5 – ومنها اختلاف الضبط:

مثاله ما روى ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه فقضت عائشة عليه بأنه وهم بأخذ الحديث على هذا مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها أهلها فقال إنهم يبكون عليها وإنها تعذب في قبرها فظن أن العذاب معلول للبكاء وظن الحكم عاما على كل ميت.([1])

6. ومنها اختلافهم في علة الحكم:

مثاله القيام للجنازة فقال قائل: لتعظيم الملائكة فيعم المؤمن والكافر، وقال قائل: لهول الموت فيعمهما، وقال قائل: مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة يهودي فقام لها كراهة أن تعلو فوق رأسه فيخص الكافر.([2])

7 – ومنها اختلافهم في الجمع بين المختلفين:

مثاله رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتعة عام خيبر ثم نهى عنها ثم رخص فيها عام أوطاس ثم نهى عنها فقال ابن عباس: كانت الرخصة للضرورة والنهي لانقضاء الضرورة والحكم باق على ذلك.

---

[1]) **سبق تخريجه.**

[2]) **صحيح سنن الترمذي برقم(1972)**

وقال الجمهور كانت الرخصة إباحة والنهي نسخا لها.

مثال آخر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن استقبال القبلة في الاستنجاء فذهب قوم إلى عموم هذا الحكم وكونه غير منسوخ ورآه جابر يبول قبل أن يتوفى بعام مستقبل القبلة فذهب إلى أنه نسخ للنهي المتقدم ورآه ابن عمر قضى حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام فرد به قولهم وجمع قوم بين الروايتين فذهب الشعبي وغيره إلى أن النهي مختص بالصحراء فإذا كان في المراحيض فلا بأس الاستقبال والاستدبار وذهب قوم إلى أن القول عام محكم والفعل يحتمل كونه خاصا بالنبي صلى الله عليه و سلم فلا ينتهض ناسخا ولا مخصصا.

وبالجملة اختلفت مذاهب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأخذ عنهم التابعون كل واحد ما تيسر له فحفظ ما سمع من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومذاهب الصحابة وعقلها وجمع المختلف على ما تيسر له ورجح بعض الأقوال على بعض واضمحل في نظرهم بعض الأقوال وإن كان مأثورا عن كبار الصحابة كالمذهب المأثور عن عمر وابن مسعود في تيمم الجنب اضمحل عندهم لما استفاض من الأحاديث عن عمار وعمران بن حصين وغيرهما فعند ذلك صار لكل عالم من علماء التابعين مذهب على حياله وانتصب في كل بلد إمام مثل

سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله بن عمر في المدينة وبعدهما الزهري والقاضي يحيى بن سعيد([1]) وربيعة بن عبد الرحمن فيها أي في المدينة.

وعطاء بن أبي رباح بمكة، وإبراهيم النخعي([2]) والشعبي بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة، وطاووس بن كيسان باليمن، ومكحول بالشام.

---

[1]) يحيى بن سعيد: هو يحيى بن سعد بن فروخ القطان التميمي البصري، يكنى بأبي سعيد احد كبار حفاظ الحديث، وهو إمام حجة ثقة ثبت، من اقران الإمام مالك ومن أعلم الناس بالرجال، واعرفهم بصواب الحديث وخطئه في زمانه. كثيرا ما كان يفتي برأي أبي حنيفة، توفي سنة(198 هـ).له ترجمة في طبقات ابن سعد (293/7)

[2])هو إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي المكنى بابي عمران، رأس مدرسة الرأي، وهو وارث فقه ابن مسعد، توفي سنة(96هـ) كان ممن جمع بين الفقه والحديث، فهو ثقة حجة باتفاق، قال الشعبي حين بلغه موته: ما ترك إبراهيم بعده مثله، له ترجمة في طبقات ابن سعد(71/6)

فأظمأ الله أكبادا إلى علومهم فرغبوا فيها وأخذوا عنهم الحديث وفتاوى الصحابة وأقاويلهم ومذاهب هؤلاء العلماء وتحقيقاتهم من عند أنفسهم واستفتى منهم المستفتون ودارت المسائل بينهم ورفعت إليهم الأقضية وكان سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وأمثالهما جمعوا أبواب الفقه أجمعها وكان لهم في كل باب أصول تلقوها من السلف وكان سعيد وأصحابه يذهبون إلى أن أهل الحرمين أثبت الناس في الفقه وأصل مذهبهم فتاوى عمر وعثمان وقضاياهما وفتاوى عبد الله بن عمر وعائشة وابن عباس وقضايا قضاة المدينة فجمعوا من ذلك ما يسره الله لهم ثم نظروا فيها نظر اعتبار وتفتيش فما كان منها مجمعا عليه بين علماء المدينة فإنهم يأخذون عليه بنواجذهم وما كان فيه اختلاف عندهم فإنهم يأخذون بأقواها وأرجحها إما لكثرة من ذهب إليه منهم أو لموافقته لقياس قوي أو تخريج صريح من الكتاب والسنة أو نحو ذلك وإذا لم يجدوا فيما حفظوا منهم جواب المسألة خرجوا من كلامهم وتتبعوا الإيماء والاقتضاء فحصل لهم مسائل كثيرة في كل باب وكان إبراهيم وأصحابه يرون أن عبد الله بن مسعود وأصحابه أثبت الناس في الفقه كما قال علقمة لمسروق: هل أحد منهم أثبت من عبد الله، وقول أبى حنيفة رضي الله عنه للأوزاعي: إبراهيم أفقه من سالم ولولا فضل الصحبة لقلت إن علقمة أفقه من عبد الله بن عمر وعبد الله هو عبد الله وأصل مذهبه فتاوى عبد الله بن مسعود وقضايا على رضي الله عنه وفتاواه وقضايا شريح وغيره من قضاة الكوفة فجمع من ذلك ما يسره الله ثم صنع في آثارهم كما صنع أهل المدينة في آثار أهل المدينة وخرج كما خرجوا فتلخص له مسائل الفقه في كل باب.

وكان سعيد بن المسيب لسان فقهاء المدينة وكان أحفظهم لقضايا عمر ولحديث أبي هريرة، وإبراهيم لسان فقهاء الكوفة فإذا تكلما بشيء ولم ينسباه إلى أحد فإنه في الأكثر منسوب إلى أحد من السلف صريحا أو إيماء ونحو ذلك فاجتمع عليهما فقهاء بلدهما وأخذوا عنهما وعقلوه وخرجوا عليه والله أعلم. هذه هي بدايات نشأة الاختلافات العلمية والفقهية وما بني عليها من مذاهب وفرق وتنوع.

النقطة الثالثة: أمثلة لاختلاف الصحابة رضوان الله والنبي حي بينهم النبي صلى الله عليه وسلم.

وهاهي بعض الأمثلة لما وقع من اختلاف بين الصحابة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كانت قليلة ونادرة:

(أ) ما أخرجه البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب: "لا يصلين أحد العصر إلاّ في بني قريظة " فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، أي: ديار بني قريظة.

وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم، فلم يعنف واحداً منهم. وظاهر من هذا الحديث الشريف أن الصحابة رضوان الله عليهم انقسموا إلى فريقين في موقفهم من أداء صلاة العصر: فريق أخذ بظاهر اللفظ (كما يقول المناطقة) أو بما يسميه أصوليو الحنفية بـ "عبارة النص ". وفريق استنبط من النص معنى خصَّصه به.وتصويب رسول الله صلى الله عليه وسلم للفريقين دليل على مشروعية كل من المذهبين.

(ب) ومن أمثلته كذلك ما أخرجه أبو داود والحاكم من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: (احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟ " فأخبرته بالذي:{وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ الله كَانَ بِكُمْ رَحِيماً}([1]) فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً) ([2]).

ج)- وفي السفر كان منهم المفطر والصائم. وما عاب أحد على أحد كما جاء في الصحيح حتى في الاختلاف في القراءة في حديث ابن مسعود.، إنها التربية النبوية للصحابة ليتصرفوا داخل دائرة الشريعة حسب جهدهم طبقاً لاجتهادهم.

وبعده عليه الصلاة والسلام كانت بينهم اختلافات حسمت أحيانا كثيرة بالاتفاق كما في اختلافهم حول الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم.

---

[1]) **النساء:29.**

[2])**أخرجه أبو داود.**

المطلب الثاني:**الحقبة الثانية**: **ويشتمل على نقطتين**:

النقطة الأولى: **الاختلاف في عهد الخلفاء**:

الاختلاف في عهد الخلفاء الراشدين والصحابة من بعدهم، وكانت هذه الحقبة قد ظهرت لحظة لحاقه عليه الصلاة والسلام، بالرفيق الأعلى وعقب وفاته، كما امتدت حتى نهاية القرن الأول للهجرة النبوية، حيث ظهرت فيها بين الصحابة اختلافات متعددة، ومتنوعة.

إنه من المسلمات التي لا مراء فيها عند المسلمين أن التشريع حق الله تعالى وحده، وعلى المسلمين التسليم لهذا الشرع قال تعالى:﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً﴾([1])

وقال سبحانه: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾([2])

ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرا(ابن الخطاب رضي الله عنه) وفي يده نسخة من التوراة وقد قرأ بعض ما فيها، فغضب رسول الله وقال:(أمتهوّكون أنتم تهوّكت اليهود والنصارى؟ لقد جئتكم ببيضاء نقية. ولو كان موسى حياً لما وسعه إلا إتباعي).([3]).

ولم يكن الصحابة يقدمون على النصوص قول أحد مهما علت منزلته، ومن ذلك ما رواه البخاري في صحيحه عن مردان بن الحكم قال: شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما . وعثمان ينهى عن متعة الحج، وأن يجمع بينهما . فلما رأى عليٌّ أهلّ بهما لبيك اللهم بعمرة وحجة قال: ما كنت لأدع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول أحد. أ.هـ .

الاختلاف في عهد الخلفاء الراشدين والصحابة من بعدهم، وكانت هذه الحقبة قد ظهرت لحظة لحاقه النبي صلى الله عليه وسلم، بالرفيق الأعلى. وعقب وفاته، كما

---

[1])الأحزاب: 36.

[2])الأنعام: 157.

[3]) أحمد البيهقي في كتاب شعب الإيمان.

امتدت حتى نهاية القرن الأول للهجرة النبوية، حيث ظهرت فيها بين الصحابة اختلافات متعددة، ومتنوعة: ومنها ما كان ذا علاقة بذات النص النبوي الأحادي، ومنها ما تعلق بفهم الصحابي لمضمون النص، ومنها ما سار عليه الصحابة في أداء العبادة والسنن، ومنها ما كان ذا صلة بالاختلاف السياسي والمصالح الشخصية، وأغلبها كانت تحل بالعودة إلى الدليل مع التحري في صحته، أو التسليم بموقف الجماعة. فكان لاختلافهم عليهم رضوان الله أسباب، وكانت لهم آداب.. وأول قضية فعلية تكشف عن المعدن الفعلي لأنها تتعلق بآمال وطموحات واجهت الصحابة رضوان الله عليهم كانت في خلافة الرسول الكريم، ولكن سرعان ما حسم الخلاف ببيعة الصديق رضي الله عنه.

وفي مقدمة المسائل الخلافية في زمن الصديق رضي الله عنه واقعة(**مانعي الزكاة**)، وبعد حوار بين الصحابة قطع الشك باليقين، واستقر الرأي على صواب القول بقتالهم، حيث أمكن الصديق رضي الله عنه إقناع بقية الصحابة وفي مقدمتهم عمر رضي الله عنهم بصواب اجتهاده في وجوب قتال مانعي الزكاة، واعتبارهم مرتدين ما لم يتوبوا ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة..وبذلك ارتفع الخلاف في هذه المسألة الشائكة، واتفقت الكلمة على قتال مانعي الزكاة، كما اتفقت على قتال المرتدين ردّة كاملة، وحُفظ الإسلام من محاولات العبث والإتيان عليه ركناً بعد ركن.

ومن المسائل الفقهية ذائعة الصيت والتي اختلفوا فيها: قسمة الأراضي المفتوحة.. فكان أبو بكر يرى قسمتها، وكان عمر يرى وقفها ولم يقسمها،وكذلك كان اختلاف الشيخين في المفاضلة في العطاء فكان أبو بكر يرى التسوية في الأعطيات.. بينما كان عمر يرى المفاضلة، حيث لم يسو في العطاء بين من قاتل النبي صلى الله عليه وسلم قبل الإسلام، وبين من لم يقاتله قط...

ومن المسائل الخلافية: المرأة المغيبة(غاب زوجها) وكان يُدخل عليها.. فأرسل عمر، فلما بلغها الخبر أملصت أي سقط ولدها حياً فمات... فاستشار عمر الصحابة في شأنها.. فقال بعضهم ليس عليك شيء.. إنما أنت والٍ مؤدب.. وفي القوم علي فأقبل عليه عمر فسأله: فقال: إنك أنت أفزعتها، وألقت ولدها بسببك،

فأمر عمر أن يقسم ديتها على عاقلة فقرعه. وهكذا نزل عمر على رأي علي رضي الله عنهما، ولم يجد غضاضة مع العمل باجتهاده وهو أمير المؤمنين...

هذا وإن الاختلاف بين الصحابة رضي الله عنهم الباعث عليه إنما هو تحري الحق، وإن كانوا بالجملة يتجنبون الاختلاف ما وسعهم ذلك إلاّ أن يكون له مبرر مثل وصول سنة في الأمر لم تصل للآخر، واختلافهم في فهم نص، وبالجملة كانوا جميعاً وقافين عند الحدود، وسرعان ما يستجيبون للحق، والاعتراف بالخطأ دون أي شعور بالغضاضة.

وها نحن الآن ننتقل للتفصيل بعد الإجمال وذلك بالتوضيح بالعديد من الأمثلة ونتعرض لها بشيء من التفصيل بإذن الله:.

1- اختلافهم في وفاته عليه الصلاة والسلام:

فقد كان أول اختلاف بينهم، بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، حول حقيقة وفاته صلّى الله عليه وسلم، فإن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصر على أن رسول الله لم يمت، واعتبر القول بوفاته إرجافاً من المنافقين توعدهم عليهم، حتى جاء أبو بكر رضي الله عنه وقرأ على الناس قوله تعالى: {وَمَا مُحمَّدٌ إلاّ رسُولٌ قد خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أفإِنْ مَاتَ أوْ قُتِلَ انْقَلبْتُمْ على أعْقَابِكُم، وَمَنْ يَنْقَلِبْ على عَقِبيهِ فَلَنْ يضُرَّ الله شيئاً، وسيجْزي الله الشاكرين}([1])

وقوله تعالى: {إنَّكَ مَيِّتُ وإنَّهُم ميِّتُون}([2])

فسقط السيف من يد عمر، وخر إلى الأرض، واستيقن فراق رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وانقطاع الوحي، وقال عن الآيات التي تلاها أبو بكر: "كأني، والله، لم أكن قرأتها قط ".

ويروي ابن عباس رضي الله عنهما عن سيدنا عمر رضي الله عنه أنه قال له في خلافته:"يا ابن عباس هل تدري ما حملني على مقالتي التي قلت حين توفي رسول الله صلّى الله عليه وسلم؟ قال: قلت: لا أدري يا أمير المؤمنين أنت أعلم.

---

[1]) آل عمران:144.

[2]) الزمر:30.

قال: فإنه – والله – إن كان الذي حملني على ذلك إلاّ أني كنتُ أقرأ هذه الآية:{وكذلك جعلناكُم أمَّةً وسطاً لِتَكُونوا شُهداء على الناسِ ويَكُون الرَّسولُ عليكمُ شهيداً}([1])

فوالله إن كنت لأظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيبقى في أمته حتى يشهد عليها بآخر أعمالها، فإنه الذي حملني على أن قلت ما قلت ([2]).

فكأنه رضي الله عنه قد اجتهد في معنى الآيات الكريمة، وفهم أن المراد منها: الشهادة في الدنيا، وذلك يقتضي بقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى آخر أيامها.

2- اختلافهم في دفنه عليه الصلاة والسلام:

ثم اختلفوا في المكان الذي ينبغي أن يدفن فيه رسول الله صلّى الله عليه وسلم، فقال قائل: "ندفنه في مسجده. وقال قائل: بل ندفنه مع أصحابه.

فقال أبو بكر رضي الله عنه: إني سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: "ما قبض نبي إلاّ دفن حيث يقبض" فرفع فراش رسول الله صلّى الله عليه وسلم الذي توفي عليه، فحفر له تحته"([3]).

فهذان أمران خطيران زال الخلاف فيهما بمجرد الرجوع إلى الكتاب والسنة.

3- اختلافهم في خلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم:

فقد اختلفوا فيمن تكون الخلافة فيهم، أفي المهاجرين أم في الأنصار؟ أتكون لواحد أم لأكثر؟ كما وقع الاختلاف حول الصلاحيات التي ستكون للخليفة، أهي الصلاحيات نفسها التي كانت لرسول الله صلّى الله عليه وسلم بصفته حاكماً وإماماً للمسلمين أن تنقص عنها وتختلف؟!

يقول ابن إسحاق: "ولما قبض رسول الله صلّى الله عليه وسلم انحاز هذا الحي من الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة واعتزل علي بن أبي طالب،

---

[1] **البقرة:143.**

[2] **)البداية والنهاية ابن كثير والطبقات الكبرى ابن سعد، وسير أعلام النبلاء للذهبي. رحم الله الجميع.**

[3] **)الرحيق المختوم للمباركافورى.**

والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله في بيت فاطمة، وانحاز بقية المهاجرين إلى أبي بكر، وانحاز معهم أسيد بن حضير في بني عبد الأشهل "([1])

وأوشكت فتنة كبرى أن تقع، ولو وقعت لما كان ذلك بالأمر المستغرب كثيراً، فالفراغ الذي تتركه شخصية عظمى مثل رسول الله صلّى الله عليه وسلم في أمة كان لها النبي والقائد لا يمكن أن يملأ بسهولة، ولا سيما أن فيهم رجالاً، مثل: عمر، كان قد وقر في أذهانهم استحالة موته صلّى الله عليه وسلم في تلك الظروف، فكل فرد في الأمة كان يحبه عليه الصلاة والسلام أكثر مما يحب نفسه التي بين جنبيه، وهم الذين كانوا يبتدرون قطرات وضوئه عليه الصلاة والسلام قبل أن تسقط على الأرض، فلا تكاد تسقط إلاّ في يد أحدهم، وما من أمة على الأرض أحبت نبيها وقائدها محبة الصحابة رضوان الله عليهم لرسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فقد كان أحدهم لا يستطيع أن يملأ عينيه من النظر إليه، من حبهم له وهيبته التي ملأت قلوبهم وجوانحهم –رغم تواضعه الشديد– وإن وقع الصدمة بوفاته عليه الصلاة والسلام كان حريًّا بأن يفقد الكثيرين منهم صوابهم، بل وقد فعل ولا غرو في ذلك، فقد كان الرسول صلّى الله عليه وسلم اليد الحانية التي حملت إليهم عز الدنيا وسعادة الآخرة، ومع ذلك فقد تعالوا على مض الحزن وألم الفراق، وتلوا قول الله تعالى:{وَمَا مُحَمَّدٌ إلاّ رسُولُ قدْ خَلتْ مِنْ قبْلِه الرُّسُل أفإنْ مَات أوْ قُتِلَ انقلبتم على أعقابكم، ومَنْ ينقلِبْ على عقبيه فلن يضُرّ الله شيئاً، وسيجزي الله الشاكرين}([2]) ثم توجهوا لاحتواء الأمر، وحفظ الرسالة الخالدة، والحيلولة دون أسباب الفتنة.

صحيح أنّ هناك زعامة واقعية كانت لأبي بكر ثم لعمر رضي الله عنهما، ولم يكن من المسلمين من تنقطع الأعناق إليه، مثل: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فأبو بكر كان وزير الرسول صلّى الله عليه وسلم وصاحبه ورفيق هجرته ووالد زوجته الأثيرة لديه، وهو الذي لم يكن يفارقه في أي أمر مهم. وعمر رضي الله عنه هو من هو؟ فقد كان في إسلامه عزة للمسلمين، وفي هجرته إرغام لأنوف المشركين، وفي رأيه تأييد من رب العالمين... وكثيراً ما ورد "...جاء رسول الله صلّى الله عليه وسلم

---

[1])**ابن اسحاق.**

[2]) **آل عمران:144.**

ومعه أبو بكر وعمر " و "ذهب رسول الله صلّى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر "و"غزا رسول الله صلّى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر"...

وهذا كله قد يخفف من الكارثة التي زلزلت الأقدام والقلوب، بيد أن الإحساس بالفارغ في مثل هذه المواقف قد يتجاوز الفضائل والمناقب، ويؤدي إلى ارتباك ليس من السهل احتواؤه والسيطرة عليه، وهنا فإن الرجال الذين تربوا في ظلال النبوة قد كمتهم آدابها في سائر الأحوال... حال الاتفاق وحال الاختلاف.. وفي كل شأن من شؤون الحياة، هذه الآداب كانت كفيلة بدرء سائر الأخطار المحتملة، والحفاظ على الرسالة، وحماية وحدة الأمة وتسيير الأمور بشكل مماثل لما كانت تسير عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول الرواة: "أتى آتٍ إلى أبي بكر وعمر فقال: إن هذا الحي من الأنصار مع سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة قد انحازوا إليه، فإن كان لكم بأمر الناس حاجة فأدركوا قبل أن يتفاقم أمرهم".

جاء هذا الخبر إلى الشيخين ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهز ولم يدفن بعد، قال عمر: فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار حتى تنظر ما هم عليه. وليدع سيدنا عمر يروي بقية ما حدث، حيث قال: ... إن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأشرافهم في سقيفة بني ساعدة فانطلقنا نؤمهم، حتى لقينا–منهم– رجلان صالحان فذكرا لنا ما تمالأ عليه القوم، وقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين. قلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار. قالا: فلا عليكم ألاّ تقربوهم يا معشر المهاجرين، اقضوا أمركم. قال: قلت: والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا بين ظهرانينا رجل مزمل، فقلت: من هذا الرجل؟ فقالوا: سعد بن عبادة، فقلت ماله؟ فقالوا: وجع فلما جلسنا نشهد خطيبهم... ثم ذكر مآثر الأنصار وفضائلهم، وما يدل على أنهم أولى بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرهم.

وهنا لا بد من وقفة، فالأنصار أهل البلد، وهم فيها الغالبية المطلقة – كما يقال اليوم – وهم الذين آووا ونصروا، وتبوّؤوا الدار والإيمان وفتحوا للإسلام قلوبهم قبل بيوتهم، وليس هناك مهاجري واحد إلاّ ولأخ له من الأنصار عليه فضل كبير، ولو كان في أمر الخلافة نص قاطع من كتاب الله أو سنة رسوله عليه الصلاة والسلام لانتهى

الأمر بذكره والاحتكام إليه، وارتفع الخلاف، ولكن ليس هناك شيء من ذلك، فلم يبق إلاّ التحلي بكل خصال الحكمة والحنكة، وأدب الاختلاف والحوار العقلاني الهادئ القائم على إثارة أنبل المشاعر وأفضلها لدى كل من الطرفين، لتجاوز العقبة، واحتواء الأزمة، والخروج منها، وذلك ما كان يقول سيدنا عمر.

ولما سكت –أي خطيب الأنصار – أردت أن أتكلم وقد زوّرت(هيأت وحسنت) في نفسي مقالة أعجبتني. فقال أبو بكر: على رسلك يا عمر؛ فكرهت أن أغضبه، فتكلم، وهو كان أعلم مني وأوقر – فوالله ما ترك كلمة أعجبتني من تزويري إلاّ قالها في بديهته، أو مثلها أو أفضل حتى سكت، ومما قال رضي الله عنه: "أما ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم به أهل" وأشاد بهم وبما قدموا لدينهم ولإخوانهم المهاجرين، وذكر من فضائلهم ومآثرهم ما لم يذكره خطباؤهم، ثم بدأ في إخراج المدينة–وحدها– فالجزيرة العربية اليوم–كلها– تستظل بظل الإسلام، وإذا كان المهاجرون القاطنون في المدينة يمكن أن يسلموا لإخوانهم قريش، وما لم تتوحد الكلمة فلن يكتب لرسالة الإسلام تجاوز الحدود والانتشار خارج الجزيرة، إذن فمصلحة الدعوة تقتضي أن يكون الخليفة من قريش لتستمر الرسالة، وتتحد الكلمة، وتجتمع القلوب، ويستمر المد الإسلامي، ثم خيَّرهم بين أحد قرشيين لا يماري أحد في فضل أي منهما: عمر وأبي عبيدة، ونزع نفسه من الأمر ".

يقول سيدنا عمر: "ولم أكره شيئاً مما قاله غيرها – أي: غير ترشيحه لعمر وأبي عبيدة – وكان– والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقرِّبني ذلك إلى إثم، أحب إلي من أن أتأمّر على قوم فيهم أبو بكر... ".

ثم قام من الأنصار خطيب آخر يريد أن يرجع الأمر إلى الإطار الأول الذي وضعه خطيبهم الأول فيه.. فقال: "...منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش"

قال عمر:"فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات حتى تخوّفت الاختلاف"

فقلت: "ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته، ثم بايعه المهاجرون، ثم بايعه الأنصار".

وقد كاد سعد بن عبادة مرشح الأنصار رضي الله عنه أن يقتل في الزحام "فقد تدافع الناس لمبايعة أبي بكر حتى كادوا يقتلون سعداً دون أن ينتبهوا له "([1]).

وهكذا استطاع الصحابة رضوان الله عليهم حشم هذا الخلاف دون أن تبقى في النفوس رواسب الإحن، وتوحدت كلمة المسلمين للمضي برسالة الحق إلى حيث شاء الله لها أن تنتشر.

4. اختلافهم حول قتال مانعي الزكاة:

كان هذا الأمر رابع الأمور الخطيرة التي اختلف فيها الصحابة، واستطاعوا التغلب عليها بما تحلّوا به من صدق النية إلى جانب أدب الاختلاف؛ فبعد أن بويع أبو بكر رضي الله عنه بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت بعض القبائل حديثة العهد بالإسلام عنه، وتابع بعض من كان ادّعى النبوة، مثل: مسيلمة الكذاب وغيره، كما امتنعت بعض القبائل عن أداء الصلاة والزكاة، وامتنعت بعض القبائل عن أداء الزكاة فقط، وكان سبب امتناع بعضهم عن أداء الزكاة أنفة واستكباراً أن يدفعوا لأبي بكر رضي الله عنه ، وسوّل الشيطان لبعضهم بتأويل فاسد، حيث زعموا أنها، في أصل الشريعة، لا تدفع لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنه هو المخاطب بأخذها، ومجازاتهم عليها بالتطهير والتزكية، والدعاء لهم في قول الله تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِها وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنْ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ واللهُ سمِيعٌ عَلِيمٌ}([2])

ونسي المانعون للزكاة أو تناسوا أن هذا الخطاب لم يكن مقصوراً على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل يتناول من يلي الأمر بعده – عليه الصلاة والسلام – لأنه خطاب له صلى الله عليه وسلم بصفته حاكماً وإماماً للمسلمين؛ فإن أخذ الزكاة من أهلها وتسليمها لمستحقيها من الأمور الداخلة ضمن تنظيم المجتمع وإدارته كإقامة الحدود ونحوها، تنتقل مسؤوليتها إلى القائمين بأمر المسلين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم نيابة عن الأمة.

---

[1]) **البداية والنهاية الجزء الثامن صفحة 81 وما بعدها.**

[2]) **التوبة: 103.**

كما أن كل مسلم كان يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يبايعه على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، مما لا يترك مسوّغاً للتفريق بينهما، وحرصاً من الخليفة الأول على استمرار مسيرة الإسلام يقرر أبو بكر الصديق رضي الله عنه قتالهم لحملهم على التوبة وأداء الزكاة، والعودة إلى حظيرة الإسلام، والالتزام بكل ما بايعوا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإزاء الموقف الذي اتخذه الخليفة الأول يقع الخلاف بينه وبين عمر رضي الله عنهما الذي تراءى له للوهلة الأولى عدم جواز مقاتلة مانعي الزكاة.

عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل. فقال أبو بكر: والله لأ قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه. فقال عمر بن الخطاب: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال قال فعرفت أنه الحق.([1])

وقال ابن زيد: "افترضت الصلاة والزكاة . جميعاً . لم يفرق بينهما وقرأ: {فإنْ تابوا وَأَقامُوا الصلاة وآتَوُا الزكاة فإِخْوانُكم في الدّين}([2])

وأبى أن يقبل الصلاة إلاّ بالزكاة، وقال: رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه . يريد بذلك إصراره على مقاتلة من فرق بين الصلاة والزكاة . ".

وكان سبب الخلاف بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أن سيدنا عمر ومن معه تمسكوا بظاهر لفظ الحديث، واعتبروا مجرد دخول الإنسان الإسلام . بإعلان الشهادتين . عاصماً لدمه وماله ومحرّماً لقتاله. أما الصديق رضي الله عنه فقد تمسك بقوله صلى الله عليه وسلم "إلاّ بحقها " واعتبر الزكاة حق المال الذي تفقد بالامتناع

---

[1]) **صحيح سنن أبي داود برقم(1556).**

[2]) **التوبة:11.**

عن أدائه عصمة النفس والمال، كما فهم من اقتران الصلاة والزكاة في معظم آي الكتاب، وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم أنهما مثلان لا فرق بينهما.

وما داموا متفقين على أن الامتناع عن الصلاة دليل ارتداد وإتباع لمدعي النبوة، فإن الامتناع عن الزكاة ينبغي أن يعتبر كدليل ارتداد يقاتل مرتكبه، وبذلك استطاع الصدّيق رضي الله عنه أن يقنع بقية الصحابة بصواب اجتهاده في وجوب قتال مانعي الزكاة.

واعتبارهم مرتدين ما لم يتوبوا، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة... وبذلك ارتفع الخلاف في هذه المسألة الشائكة، واتفقت الكلمة على قتال مانعي الزكاة، كما اتفقت على قتال المرتدين ردة كاملة، وحفظ الإسلام من محاولات العبث والإتيان عليه ركناً بعد أن أخفقوا في الإتيان عليه كاملاً، ولو لا هذا الموقف من الصديق ثم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قامت للإسلام قائمة ولا نحصر في المدينة ومكة وأرز إليهما، وسادة الرّدة والفتنة سائر أرجاء الجزيرة([1]).

5- اختلافهم في بعض المسائل الفقهية:

إذا تركنا الأمور الخطيرة التي أُحتويت، وبحثنا في غيرها نجد ما لا ينقضي منه العجب في أدب الاختلاف وتوقير العلماء بعضهم بعضاً، فمما اختلف فيه الشيخان . أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . غير ما ذكرنا..

اختلف عمر وأبو بكر في نحو من **ثلاثين مسألة وقضية**، وسأشير إلي بعضها على سبيل المثال لا الحصر:

أ. سبي أهل الردة، فأبو بكر سبا أهل الردة، وعمر نقض الحكم في خلافته وردهن إلى أهليهن حرائر إلا من ولدت لسيدها منهن، ومن جملتهن كانت خولة بنت جعفر الحنفية أم محمد بن على رضي الله عنهما.

ج . مسألة قسمة الأراضي المفتوحة فكان أبو بكر يرى قسمتها وعمر يرى وقفها ولم يقسمها.

د . مسألة المفاضلة في العطاء كان أبو بكر يرى التسوية في الأعطيات وعمر يرى المفاضلة وقد فاضل بين المسلمين في أعطياتهم.

---

[1])**البداية والنهاية الجزء الثامن.**

هـ مسألة الاستخلاف، فإن عُمَر كان يرى الاستخلاف، بينما كان أبو بكر لايرى ذلك.

ولقد كان لكل واحد منهما رأيه واجتهاده الذي وصل إليه، وتمسك به، ولذلك نفذ كل منهما رأيه في عهده في المسائل التي ذكرتها.وهناك مسائل خلافية أخرى كثرية ورد ذكرها في الموطأ.

قال أبو بكر لرجل من المسلمين حين استخلف عمر وقال له الرجل:ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك عمر علينا وقد ترى من غلظته؟ قال: أقول: اللهم إني استخلفت عليهم خير أهلك".([1])

وقال رجل لعمر: أنت خير من أبي بكر. فأجهش عمر بالبكاء وقال:والله لليلة من أبي بكر خير من عمر وآل عمر".([2])

تلك نماذج من الاختلافات بين الشيخين، اختلفت الآراء وما اختلفت القلوب، لأن نياطها شدَّت بأسباب السماء فما عاد لتراب الأرض عليها من سلطان.

بين عمر وعلي:

وقد كان بين عمر وعلي رضي الله عنهما بعض الاختلافات، ولكن في نطاق أدب رفيع.

فقد أرسل عمر رضي الله عنه مرة إلى امرأة مغيبة (زوجها غائب) كان يُدخلَ عليها فأنكر ذلك، فأرسل إليها، فقيل لها أجيبي عمر.

فقالت: يا ويلاه ما لها ولعمر؟ فبينما هي في الطريق (إليه) فزعت فضربها الطلق، فدخلت داراً فألقت ولدها، فصاح الصبي صيحتين ثم مات. فاستشار عمر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأشار عليه بعضهم: أنه ليس عليك شيء، إنما أنت والٍ مؤدب، وصمت علي رضي الله عنه، فأقبل عليه عمر وقال: ما تقول؟ قال: إن كانوا قالوا برأيهم فقد أخطأ رأيهم، وإن كانوا قالوا في هواك فلم ينصحوا لك، أرى أن

---

[1])(إحكام76/6)

[2]) (ابن سعد في الطبقات)

ديته عليك، فإنك أنت أفزعتها، وألقت ولدها بسببك؛ فأمر عمر أن يقسم عقله (دية الصبي) على قومه([1]).

وهكذا نزل عمر على رأي علي رضي الله عنهما ولم يجد غضاضة في العمل باجتهاده وهو أمير المؤمنين، وقد كان في رأي غيره له منجاة. والمسائل الشائكة التي كان يعرضها عمر على عليّ أكثر من الحصر وكان يقول قولته المشهورة لولا علي لهلك عمر. ألا رضي الله عنه الجميع.

بين عمر وعبد الله بن مسعود:

عبد الله بن مسعود من أقرأ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لكتاب الله، ومن أعلمهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان كثير من الصحابة يعدونه من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لكثرة ملازمته له، قال أبو موسى الأشعري: "كنا حيناً وما نرى ابن مسعود وأمّه إلاّ من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له".([2]).

وقال أبو مسعود البدري مشيراً إلى عبد الله بن مسعود، وقد رآه مقبلاً: "ما أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك بعده أحداً أعلم بما أنزل الله تعالى من هذا القادم. فقال أبو موسى: لقد كان يشهد إذا غبنا، ويؤذن له إذا حجبنا "([3]).

وعمر رضي الله عنه معروف من هو في فقهه وجلالة قدره، وقد كان ابن مسعود أحد رجال عمر رضي الله عنهما في بعض الأعمال، وقد وافق عبد الله، عمر رضي الله عنهما في كثير من اجتهاداته، حتى اعتبره المؤرخون للتشريع الإسلامي أكثر الصحابة تأثراً بعمر، وكثيراً ما كانا يتوافقان في اجتهاداتهما، وطرائقهما في الاستدلال، وربما رجع عبد الله إلى مذهب عمر في بعض المسائل الفقهية كما في مسألة مقاسمة الجد الإخوة مرة إلى الثلث، ومرة إلى السدس ([4]).

---

[1])خلفاء الرسول خالد محمد خالد.

[2])أعلام الموقعين ابن القيم(237/2)

[3])المصدر السابق نفس الصفحة.

[4])المصدر السابق.

ولكنهما اختلفا في مسائل كثيرة أيضاً يذكر ابن القيّم:(إن المسائل الخلافية الفقهية التي بلغت بين ابن مسعود وعمر نحو مائة مسألة)، وذكر، منها أربع، وهي:

1. مسألة أم الولد وموضوع عتقها من نصيب ولدها.

2. موضوع التطبيق في الصلاة كان ابن مسعود كان يطبق يديه في للصلاة، وينهى عن وضعهما على الركب، وعمر كان يفعل ذلك وينهى عن التطبيق.

3. موضوع اليمين: هل هي طلقة، أم يمين، كان ابن مسعود يرى في قول الرجل لامرأته: "أنت عَلَيَّ حرام" أنه يمين، وعمر يقول: هي طلقة واحدة.

4. مسألة زواج الرجل بزانيته، كان ابن مسعود يقول في رجل زنى بامرأة ثم تزوجها: لا يزالان زانيين ما اجتمعا، وعمر لا يرى ذلك، ويعتبر أوله سفاحاً وآخره نكاحاً. ([1])

ومع ذلك للنظر ثناءها على بعضهما.

يقول عمر عن ابن مسعود: كنيف ملئ فقهاً أو علماً آثرت به أهل القادسية.([2])

ويقول ابن مسعود عن عمر:كان للإسلام حصناً حصيناً يدخل الناس فيه ولا يخرجون، فلما أصيب عمر انثلم الحصن. ([3])

كان إسلام في عمر عزة للمسلمين وفي هجرته إرغاما لأنوف المشركين وفي رأيه تأييد من رب العالمين.

أتاه أي ابن مسعود ذات يوم اثنان: أحدهما قرأ على عمر وآخر قرأ على صحابي آخر، فيقول الذي قرأ على عمر: اقرأنيها عمر بن الخطاب، فيجهش ابن مسعود بالبكاء حتى يبل الحصى بدموعه، ويقول: اقرأ كما أقرأك عمر فإنه كان للإسلام حصناً حصيناً، يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه، فلما أصيب عمر انثلم الحصن.

بين ابن مسعود وعثمان رضي الله عن الجميع:

موقف عبد الله بن مسعود، من الصلاة في منى، حيث كان رسول الله ﷺ ، وأبو بكر وعمر وصدر من خلافة عثمان يصلونها ركعتين قصراً، ثم صلاها عثمان

---

[1])إعلام الموقعين 237/2.

[2])سير أعلام النبلاء 491/1.

[3])المستدرك ح4522.

أربعاً، فلما بلغ ابن مسعود ذلك استرجع ثم قام فصلى أربعاً، فقيل له استرجعت يا ابن مسعود ثم صليت أربعاً؟، فقال: الخلاف شر.

بين علي رضي الله عنه ومخالفيه في موقعة الجمل:

. يقول مروان بن الحكم: (ما رأيت أحداً أكرم غلبة من علي، ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل وناد منادٍ: ولا يذفف (يجهز) على جريح)([1])

ـ سأل رجل عليا عن أهل الجمل:أمشركون هم؟فقال رضي عنه:من الشرك فروا.قال:أمنافقون هم؟ فقال رضي الله عنه:إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا.فيقال:فمن هم إذن؟ فيقول رضي الله عنه: إخواننا بغوا علينا".([2])

– ولما قتل ابن خيري رجلاً وجده مع زوجته، رفع الأمر إلى معاوية فأشكل ذلك عليه فكتب إلى أبي موسى أن يسأل له علياً فكتب إليه علي بالجواب.([3])

– ولما وصف ضرار بن حمزة الكناني علياً بين يدي معاوية: بكى معاوية وجعل ينشف دموعه بكمه، ويقول لمادح علي رضي الله عنه:كذا كان أبو الحسن رحمه الله.([4])

ويدخل عمران بن طلحة على عليّ رضي الله عنه، بعدما فرغ من معركة الجمل، فيرحب به ويدنيه ويقول: "إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله عز وجل فيهم:{وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْواناً على سُرُرٍ مُتَقَابِلِين}([5]) ثم أخذ يسأله عن أهل بيت طلحة فرداً فرداً وعن غلمانه وعن أمهات أولاده... يا ابن أخي كيف فلانة؟ كيف فلانة؟ ويستغرب بعض الحاضرين ممن لم يحظوا بشرف صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يدركوا ماذا يعني أن يكون الإنسان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيقول رجلان جالسان على ناحية البساط: الله أعدل من ذلك، تقتلهم بالأمس وتكونون إخواناً في الجنة؟ فيغضب الإمام علي،

---

[1])البيهقي في السنن ح16523.

[2]) البيهقي في السنن.

[3])الموطأ ح1447.

[4])الاستيعاب(1697/4)

[5]) الحجر:47.

ويقول للقائلين: "قوما أبعد أرض الله وأسحقها فمن هو إذاً إن لم أكن أنا وطلحة، فمن إذن؟!.

ويسأل بعضهم أمير المؤمنين علياً عن "أهل الجمل" أمشركون هم؟ فيقول رضي الله عنه: من الشرك فرُّوا.

قال: أمنافقون هم؟ فيقول رضي الله عنه: إن المنافقين لا يذكرون الله إلاّ قليلاً.

فيقال: فمن هم إذن؟ فيقول كرَّم الله وجهه: إخواننا بغوا علينا ([1]).

أي أدب بعد هذا ينتظر صدوره من رجال قضت مشيئة الله أن تتلاقى رماحهم، لكن النور الذي استقوه من مشكاة النبوة ظل ينير قلوباً عجزت الإحن أن تغشاها، ففاضت بمثل هذا الأدب في الاختلاف، وحمداً لله فما كان الله جل شأنه ليجمع في رجال عصور الخير الاختلاف ومجانفة الأدب.

وصف ضرار لـ "علي رضي الله عنه " وبكاء معاوية رضي الله عنهما.

أخرج أبو نعيم عن أبي صالح قال: دخل ضرار بن ضمرة الكناني على معاوية، فقال له: صف لي علياً، فقال: أو لا تعفيني يا أمير المؤمنين؟ قال: لا أعفيك، قال: أما إذ لا بد، فإنه والله بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلاً، ويحكم عدلاً، يتفجر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزهرتها، ويستأنس بالليل وظلمته، كان والله غزير العبرة (الدمعة)، طويل الفكرة، يقلب كفيه ويخاطب نفسه، يعجبه من اللباس ما قصر، ومن الطعام ما جشب (ما غلظ وخشن من الطعام) كان . والله . كأحدنا، يدنينا إذا أتيناه، ويجيبنا إذا سألناه، وكان مع تقربه إلينا، وقربه منا، لا نكلمه هيبة له، فإن تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم، يعظم أهل الدين، ويحب المساكين، لا يطمع القوي في باطله، ولا ييأس الضعيف من عدله، فأشهد بالله لقد رأيته في بعض مواقفه . وقد أرخى الليل سدوله، وغارت نجومه . يميل في محرابه قابضاً على لحيته، يتململ(يضطرب ويتقلب) تململ السليم (الملسوع) ويبكي بكاء الحزين، فكأني أسمعه الآن وهو يقول: يا ربنا يا ربنا، يتضرع إليه، يقول للدنيا: ألي تعرضتِ؟ ألي تشوفتِ؟ (اطلعت) هيهات، هيهات، غرِّي غيري، قد بتتُّك ثلاثاً

---

[1])البداية والنهاية (ج182/7)

(طلقتك طلاقاً باتاً) فعمرك قصير، ومجلسك حقير، وخطرك يسير، آه آه، من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق. . .

فوكفت دموع معاوية على لحيته ما يملكها، وجعل ينشفها بكمه، وقد اختنق القوم بالبكاء، فقال معاوية: كذا كان أبو الحسن رحمه الله، كيف وَجْدُكَ (حزنك) عليه يا ضرار؟ قال : وجد من ذُبحَ واحدها في حِجرها، لا ترقأ (تسكن وتنقطع) دمعتها، ولا يسكن حزنها. ثم قام فخرج (57).

ونال أحدهم من عائشة رضي الله عنها يوم الجمل وسمعه عمار فقال:اسكت مقبوحاً منبوحاً، أتؤذي محبوبة رسول الله . ﷺ ، أشهد أنها زوجة رسول الله في الجنة".([1])

بين ابن عباس وزيد:

– اختلف الصحابة في توريث الإخوة مع وجود الجد، فكان زيد وعلي وابن مسعود لا يرونه، وأما ابن عباس فيخالفهم ويقول: (ألا يتقي الله زيد يجعل ابن الابن ابناً، ولا يجعل أب الأب أباً) وقال: (لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع فنضع أيدينا على الركن ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين)([2])ورغم هذه الثقة العارمة برأيه فإنه ذات يوم رأى زيداً على دابته فأخذ بخطامها وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا، فقال زيد: أرني يدك، فأخرج ابن عباس يده فقبلها زيد وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم([3])

ولما دفن زيد قال ابن عباس: (هكذا ذهاب العلم، لقد دفن اليوم علم كثير)([4])

النقطة الثانية:سمات أدب الاختلاف في عهد الخلافة الراشدة:

من خلال استعراضنا لقضايا الاختلاف وبعض حالات الاختلاف بين الصحابة عليهم رضوان الله نلحظ أن الهوى لم يكن مطيَّة أحد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وأن الخلافات التي أفرزت تلك الآداب لم يكن الدافع إليها غير تحري

---

[1])الترمذي ح3888.

[2]) مصنف عبد الرزاق ح19024.

[3])تقبيل اليد، أبو بكر المقري ص 95.

[4])البيهقي في السنن 211/6، الحاكم ح5810.

الحق، وهذا غيض من فيض من معالم أدب الاختلاف بين الصحابة بعد عهد الرسالة وانقطاع الوحي:

*ويمكن تلخيص معالم أدب الاختلاف في هذا العصر بما يلي:

(1)لقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام، يصوب المختلفين في كثير من القضايا التي تحتمل التأويل، ولدى كل منهم شعور بأن ما ذهب إليه أخوه يحتمل الصواب كالذي يراه لنفسه، وهذا الشعور كفيل بالحفاظ على احترام كل من المختلفين لأخيه والبعد عن التعصب للرأي.

(2)سرعة امتثالهم لحكم الله ورسوله والتسليم الكامل به.

(3)الالتزام بالتقوى وتجنب الهوى، وذلك من شأنه أن يجعل الحقيقة وحدها هدف المختلفين، حيث لا يهم أي منهما أن تظهر الحقيقة على لسانه، أو على لسان أخيه.

(4) لقد كان الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم: يحاولون ألاَّ يختلفوا ما أمكن، فلم يكونوا يكثرون من المسائل والتفريعات، بل يعالجون ما يقع من النوازل في ظلال هدي الرسول عليه الصلاة والسلام، ومعالجة الأمر الواقع لا تتيح فرصة كبيرة للجدل فضلاً عن التنازع والشقاق. وذلك لأنهم عليهم رضوان الله كانوا قبل خلافة عثمان رضي الله عنه منحصرين في المدينة، وقليل منهم في مكة، لا يغادرون إلاّ لجهاد ونحوه، ثم يعودون فيسهل اجتماعهم، ويتحقق إجماعهم في كثير من الأمور. ، وكان القراء والفقهاء بارزين ظاهرين كالقيادات السياسية، وكل له مكانته المعروفة التي لا ينازعه فيها منازع، كما أن لكل شهرته في الجانب الفقهي الذي يتقنه، مع وضوح طرائقهم ومناهجهم في الاستنباط وعليها بينهم ما يشبه الاتفاق الضمني.

(5)إذا وقع الاختلاف بالرغم من محاولات تحاشيه سارعوا في رد الأمر المختلف فيه إلى كتاب الله تعالى، وإلى رسول الله عليه الصلاة والسلام، وسرعان ما يرتفع الاختلاف.أي أن المخالف كان يرجع عن رأيه بمجرد وجود الدليل وعلمه به، ولقد عرض الخطيب البغدادي..وابن قيم الجوزية.. في مصنفيهما لعشرات المسائل لعدد من الصحابة الذين نُقل عنهم الرجوع عن آرائهم التي رأوها إلى أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم منها:

أ ـ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول: لا ترث الزوجة من دية زوجها شيئاً، حتى قال الضحاك بن سفيان رضي الله عنه: كتب إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر).([1])

ب . وهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يكري أرض آل عمر، فسأل رافع بن خديج، فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض فترك ذلك ابن عمر.([2])

ج . وسأل أبو الجوزاء ابن عباس عن الصرف فقال له: يداً بيد لا بأس به؟ ثم حج أبو الجوزاء مرة أخرى. فجاء ابن عباس فسأله فقال: وزناً بوزن، فقال أبو الجوزاء: أفتيتني اثنين بواحدة فلم أزل أفتي به مذ أفتيتني، فقال ابن عباس: كان ذلك عن رأي، وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم.. فتركت رأيي لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.([3])

(6)التزامهم رضوان الله عليهم بآداب الإسلام من انتقاء أطيب الكلم، وتجنب الألفاظ الجارحة بين المختلفين مع حسن استماع كل منهما للآخر.

(7) تنزههم رضوان الله عليهم عن المماراة ما أمكن، وبذلهم أقصى أنواع الجهد في موضوع البحث، مما يعطي لرأي كل من المختلفين صفة الجد والاحترام من الطرف الآخر، ويدفع المخالف لقبوله أو محاولة تقديم الرأي الأفضل.

(8) كانت أخوة الإسلام بينهم أصلاً من أصول الإسلام الهامة التي لا قيام للإسلام دونها، وهي فوق الاختلاف أو الوفاق في المسائل الاجتهادية.

(9) لم تكن المسائل الاعتقادية مما يجري فيه الخلاف أو الاختلاف، فالخلافات لم تكن تتجاوز مسائل الفروع.

(10)كانت نظرتهم إلى استدراكات بعضهم على بعض أنها معونة يقدمها المستدرك منهم لأخيه وليست عيباً أو نقداً.

---

[1]) صحيح سنن أبي داود برقم(2927)

[2]) صحيح سنن أبي داود برقم(3394)

[3]) أخرجه أحمد(51/3) والبيهقي(282/5) وابن ماجة(2285)

obeikan.com

وعلى الرغم من هذا أي من وقوع الاختلاف بين الصحابة الكرام عليهم سحائب الرضوان فقد حاول بعض الكتاب على الساحة الإسلامية، أن يصوروا جيل الصحابة رضوان الله عليهم بصورة جعلت العامة ترى أن ذلك الجيل ليس متميزاً فحسب، بل هو جيل يستحيل تكراره، وفي هذا من الإساءة للإسلام ما لا يقل عن إساءة أولئك الضالين الذين يزعمون أن استئناف الحياة الإسلامية في ظل كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بعد عصر الصحابة ضرب من المستحيل، يجب ألاّ تتسامى نحوه الأعناق، وبذلك يطفئون جذوة الأمل في نفوس لا تزال تتطلع إلى الحياة في ظل الشريعة السمحاء.

إن الصحابة رضوان الله عليهم أمة صنعها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بين ظهرانينا ولا يزالان قادرين على صنع أمة ربانية في أي زمان وفي أي مكان إذا اتخذا منهجاً وسبيلاً، وتعامل الناس معهما كما كان الصحابة يتعاملون، سيظلان كذلك إلى يوم القيامة، وادعاء استحالة تكرار الرعيل الأول إنما هو بمثابة نسبة العجز إلى كتاب الله وسنة رسوله صلّى الله عليه وسلم، وفي ذلك محاولة لإثبات أن أثرهما الفعال في حياة الناس كان تبعاً لظروف معينة، وأن زماننا هذا قد تجاوزهما بما ابتدع لنفسه من أنظمة حياة، وتلك مقولة تنتهي بصاحبها إلى الكفر الصراح.

المطلب الثالث:**الحقبة الثالثة**: **ويشمل نقاط**:

كانت هذه الحقبة قد ظهرت في مطلع تحول الخلافة الإسلامية إلى ملك عضوض، واستمرت حتى فترة الجمود الاجتهادي، أي عصر ما بعد عهد الصحابة وأوائل التابعين، وتلك الحقبة الثالثة كانت قد عرفت بزمن الاجتهادات الفقهية وتعددها، وتكاثر الآراء الفلسفية والفكرية فيها، لكنها كانت على إجمالها، وفي بعض أشكالها اختلافات محمودة، أثبتت سَعةَ الدين الإسلامي، وصلاحيته لكل عصر، حيث ارتبطت حركة الاجتهاد بالعقل، والأخذ بالدليل مع التكيف بعوامل انتشار الإسلام، وظهور علوم جديدة جدة ذلك العصر، اعتبرت في نظر الكثيرين من علماء الإسلام وأئمته علوماً هامة يجب العلم بها، وتعلمها، كما أصبحت معرفتها ضرورة لتوسيع مدارك المتعلمين وتوسعة معارفهم، لفهم مكامنها والاستفادة منها في تقوية شوكة

الإسلام، وللدفاع بها عن جذوته، وصلاحيته لكل عصر، وقد كانت هناك مبررات وأسباب أخرى أتاحت فرص وجودها على الساحة الإسلامية كلها، كما كانت هي ومعارفها في حد ذاتها سبباً في اختلافات المسلمين وتعدد مذاهبهم الفكرية والفقهية، وحتى حياة المسلمين اليوم.

وقبل أن نتحدث عن الاختلاف في عهد التابعين وتابعيهم لابد من توضيح نقطة في غاية الأهمية لنصل من خلالها إلى أمور نعرف منها كيف وقع الاختلاف وأسبابه ووجهة نظر كل مختلف مع الأخر والأسباب العلمية وليست الشخصية التي دعت لوقوع هذا الاختلاف لتستريح القلوب وتقر العيون.وهذه النقطة تدور على الأمور التي ينبغي توفرها في أهل الفتيا والاجتهاد.

النقطة الأولى:ما ينبغي توفره في أهل الفتيا والاجتهاد:

قال ابن القيم: ولا يتمكن المفتي والحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلاّ بنوعين من الفهم:

أحدهما:فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والإمارات والعلامات حتى يحيط بها علماً..

والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله تعالى الذي حكم به في كتابه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر..فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله..

كما توصل شاهد يوسف بشق القميص من دُبُر إلى معرفة براءته وصدقه.

وكما توصل سليمان عليه السلام بقوله: ائتوني بالسكين حتى أشق الولد بينكما، فرقت عين الأم..وكما توصل أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه بقوله للمرأة التي حملت كتاب حاطب ما أنكرته: لتخرجِنَّ الكتاب، أو لنجردنك.. إلى استخراج الكتاب منها...

إلى أن قال: ومن تأمل الشريعة وقضايا الصحابة وجدها طافحة بهذا.. ومن سلك غير هذا أضاع على الناس حقوقهم، ونسبه إلى الشريعة التي بعث الله بها رسوله.([1])

---

[1]) **أعلام الموقعين (ج64/2)**

ما جاء في ورع المفتي وتحفظه:عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال: ألا أخبركم بالفقيه كل الفقيه؟ من لم يؤيس الناس من رحمة الله، ولم يرخّص لهم في معاصي الله، ألا لا خير في علم لا فقه فيه، ولا خير في فقه لا ورع فيه، ولا قراءة لا تدبير فها.([1])

وقال البراء لقد رأيت ثلاثمائة من أصحاب بدر ما فيهم من أحد إلاّ وهو يحب أن يكفيه صاحبه الفتيا.

وقال ابن أبي ليلى: أدركت مئة وعشرين من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسأل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا، حتى ترجع إلى الأول.

وقال ابن حصين الأسدي: إن أحدهم ليفتي في المسألة لو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها أهل بدر. ونحوه عن حسن الشعبي.([2])

هذا وإن قال قائل: قد قال علي بن أبي طالب: اسألوني قبل أن تفقدوني. والخبر عنه بذلك معروف، بل وقال سعيد بن المسيّب: لم يكن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقول: سلوني إلا علي بن أبي طالب.

قال أبو بكر الخطيب البغدادي: قلت: وإنما كان يقول هذا القول وقد انتهى الأمر إليه وتغيبت الفتوى عليه، وانقرضت الفقهاء من الصحابة سواه، وحصل في جمع أكثرهم عامة، ولولا ذلك بُلي بما بُلي به.

ألا ترى: أنه لم يقل هذا في عهد أبي بكر ولا في عهد عمر، لأنه قد كان في ذلك الوقت جماعة يكفون أمر الفتوى، ثم من أي بعد علي مثله حتى يقول هذا القول.. ([3])

لقد كان من سياسات أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ألا يسمح للصحابة من المهاجرين والأنصار بالإقامة خارج المدينة، فهم في غير المدينة . دائماً . مسافرون يذهبون لغزو أو تعليم أو ولاية أو قضاء أو غير ذلك من المهام، وتبقى المدينة المستقر والمقام لهم بعد ذلك، فهي حاضرة الدولة وقاعدة الخلافة، وهم حملة رسالة

---

[1]) جـ160/2

[2])أعلام الموقعين ج2/

[3]) جـ167/2.

الإسلام ورعيله الأول فيجب أن يكونوا قريبين من الخليفة، أعواناً له على أعبائه، مشاركين إياه في شؤون الأمة كلها.

فلما ولي عثمان رضي الله عنه لم ير بأساً في أن يسمح لكل من أراد من الصحابة مغادرة المدينة أو يستوطن حيث يشاء من ديار الإسلام، فتفرق فقهاء الصحابة وقراؤهم في الأمصار التي فتحت، والبلدان التي مصرت، فاستوطن المصرين (البصرة والكوفة) ما يزيد عن ثلاثمائة من الصحابة، وأقام في مصر والشام عدد منهم.

ولقد نقل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن رجع من حنين ترك في المدينة اثني عشر ألفاً من الصحابة، بقي منهم فيها حتى وفاته عشرة آلاف، وتفرق ألفان منهم في الأمصار.

وقد حمل علم وفقه الفقهاء والقراء من الصحابة بعدهم من تلقى عنهم من التابعين، أمثال: سعيد بن المسيب([1]) الذي يعتبر راوية عمر وحامل فقهه في المدينة، وعطاء بن أبي رباح في مكة، وطاووس في اليمن، ويحيى بن أبي كثير في اليمامة، والحسن في البصرة، ومكحول في الشام، وعطاء في خراسان، وعلقمة في الكوفة وغيرهم. . . وهؤلاء كانوا كثيراً ما يمارسون الفتوى والاجتهاد بمشهد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين تلقوا العلم والفقه عنهم، وتربوا على أيديهم، وتأدبوا بآدابهم، وتأثروا بمناهجهم في الاستنباط، فما خرجوا عن آداب الصحابة في الاختلاف عندما اختلفوا، ولا جاوزوا تلك السيرة، وهؤلاء هم فقهاء الجمهور الذين تأثرت بهم جماهير الأمة، وعنهم تلقوا الفقه، ولعل مما يوضح ذلك الأدب هاتان المناظرتان في الدية.

أخرج عبد الرزاق من طريق الشعبي قال: جاء رجل إلى شريح، فسأله عن دية الأصابع، فقال: في كل أصبع عشرة إبل. فقال الرجل: سبحان الله . . . هذه وهذه سواء (مشيراً إلى الإبهام والخنصر) فقال شريح: ويحك، إن السنة منعت القياس، اتبع ولا تبتدع.

---

[1]) هو سيد التابعين وعالمهم، ولد سنة (15 هـ) وتوفي سنة (94 هـ) له ترجمة في مراجع كثيرة منها: الطبقات الكبرى لابن سعد (119/5 123) وخلاصة تذهيب الكمال (121) والبداية (99/9)

وأخرج مالك في الموطأ عن ربيعة قال: سألت سعيد بن المسيب. كم في أصبع المرأة؟ قال: عشرة من الإبل. قلت: ففي أصبعين؟ قال عشرون. قلت ففي ثلاث؟ قال: ثلاثون. قلت ففي أربع؟ قال عشرون. قلت: حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها(أي: ديتها) فقال سعيد: أعراقي أنت؟ فقال ربيعة: بل عالم متثبت. أو جاهل متعلم. قال سعيد: هي السنة يا ابن أخي.

وينتهي الأمر عند هذا الحد دون أن يحتد طرف ويتهم الآخر بالجهل، أو يزعم لنفسه إصابة الحق وما يراه غيره الباطل، فمذهب سعيد والحجازيين أن دية المرأة كدية الرجل حتى تبلغ الثلث من ديته، فما زاد عن الثلث تكون فيه ديتها نصف دية الرجل، ذلك لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى تبلغ الثلث من ديتها)([1]).ومذهب العراقيين أن ديتها نصف دية الرجل ابتداءً.

وناظر الشعبي(عامر بن شراحيل الكوفي) رجلاً في القياس، فقال له: أرأيت لو قتل الأحنف بن قيس وقتل معه طفل صغير أكانت ديتهما واحدة أم يفضل الأحنف لعقله وحلمه؟ قال الرجل: بل سواء، قال: فليس القياس بشيء.

والتقى الأوزاعي بأبي حنيفة في مكة، فقال الأوزاعي: ما بالكم لا ترفعون أيديكم عند الركوع والرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء. فقال الأوزاعي: كيف وقد حدّثني الزهري عن سالم عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه.

فقال أبو حنيفة: حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه إلاّ عند افتتاح الصلاة ولا يعود لشيء من ذلك.

فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري عن سالم، عن أبيه وتقول: حدّثني حماد عن إبراهيم؟

فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري عن سالم، عن أبيه وتقول: حدّثني حماد عن إبراهيم؟

---

[1])رواه النسائي

فقال أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر، وإن كان لابن عمر فضل صحبة فالأسود له فضل كثير، وعبد الله هو عبد الله، فسكت الأوزاعي.

ونقل عن أبي حنيفة أنه قال: "هذا الذي نحن فيه رأي لا نجبر أحداً عليه ولا نقول: يجب على أحد قبوله بكراهية فمن كان عنده شيء أحسن منه فليأت به.

فالجميع متبعون، فحين تصح السنة لا يخالفها أحد وإذا حدث فإنه اختلاف في فهمها، يسلم كل للآخر ما يفهمه، ما دام اللفظ يحتمله، ولا شيء من الأدلة الصحيحة عند الفريقين يعارضه.

النقطة الثاني:أسباب اختلاف مذاهب الفقهاء:

إن الله تعالى أنشأ بعد عصر التابعين نشئا من حملة العلم إنجازا لما وعده صلى الله عليه وسلم حيث قال:يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.([1])

فأخذوا عمن اجتمعوا معه منهم صفة الوضوء والغسل والصلاة والحج والنكاح والبيوع وسائر ما يكثر وقوعه ورووا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وسمعوا قضايا قضاة البلدان وفتاوى مفتيها وسألوا عن المسائل واجتهدوا في ذلك كله ثم صاروا كبراء قوم ووسد إليهم الأمر فنسجوا على منوال شيوخهم ولم يألوا في تتبع الإيماءات والاقتضاءات فقضوا وأفتوا ورووا وعلموا وكان صنيع العلماء في هذه الطبقة متشابها وحاصل صنيعهم أن يتمسك بالمسند من حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم والمرسل جميعا ويستدل بأقوال الصحابة والتابعين علما منهم أنها إما أحاديث منقولة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اختصروها فجعلوها موقوفة كما قال إبراهيم وقد روى حديث نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة([2]) فقيل له أما تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا غير هذا؟ قال: بلى ولكن أقول قال عبد الله قال علقمة أحب إلي وكما قال الشعبي وقد سئل عن حديث وقيل إنه يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا على من دون النبي صلى الله عليه وسلم أحب إلينا فإن

---

[1]) رواه البيهقي برقم(248)

[2]) صحيح سنن أبي داود.(3405)

كان فيه زيادة أو نقصان كان على من دون النبي صلى الله عليه و سلم أو يكون استنباطا منهم من النصوص أو اجتهادا منهم بآرائهم وهم أحسن صنيعا في كل ذلك ممن يجيء بعدهم وأكثر إصابة وأقدم زمانا وأوعى علما فتعين العمل بها إلا إذا اختلفوا وكان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالف قولهم مخالفة ظاهرة وأنه إذا اختلفت أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسألة رجعوا إلى أقوال الصحابة فإن قالوا بنسخ بعضها أو بصرفه عن ظاهره أو لم يصرحوا بذلك ولكن اتفقوا على تركه وعدم القول بموجبه فإنه كإبداء علة فيه أو الحكم بنسخه أو تأويله اتبعوهم في كل ذلك وهو قول مالك في حديث ولوغ الكلب جاء هذا الحديث ولكن لا أدري ما حقيقته حكاه ابن الحاجب في مختصر الأصول يعني لم أر الفقهاء يعملون به وإنه إذا اختلفت مذاهب الصحابة والتابعين في مسألة فالمختار عند كل عالم مذهب أهل بلده وشيوخه لأنه أعرف بصحيح أقاويلهم من السقيم وأوعى للأصول المناسبة لها وقلبه أميل إلى فضلهم وتبحرهم فمذهب عمر وعثمان وعائشة وابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت وأصحابهم مثل سعيد بن المسيب فإنه كان أحفظهم لقضايا عمر وحديث أبي هريرة ومثل عروة وسالم وعكرمة وعطاء ابن يسار وقاسم وعبيد الله بن عبد الله والزهري ويحيى بن سعيد وزيد بن أسلم وربيعة وأمثالهم أحق بالأخذ من غيره عند أهل المدينة لما بينه النبي صلى الله عليه و سلم في فضائل المدينة ولأنها مأوى الفقهاء ومجمع العلماء في كل عصر ولذلك ترى مالكا يلازم محجتهم وقد اشتهر عن مالك أنه متمسك بإجماع أهل المدينة وعقد البخاري بابا في الأخذ بما اتفق عليه الحرمان.

ومذهب عبد الله بن مسعود وأصحابه وقضايا علي وشريح والشعبي وفتاوى إبراهيم أحق بالأخذ عند أهل الكوفة من غيره وهو قول علقمة حين مال مسروق إلى قول زيد بن ثابت في التشريك قال هل أحد منهم أثبت من عبد الله فقال لا ولكن رأيت زيد بن ثابت وأهل المدينة يشركون فإن اتفق أهل البلد على شيء أخذوا عليه بالنواجذ وهو الذي يقول في مثله مالك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا كذا وكذا وإن اختلفوا أخذوا بأقواها وأرجحها إما لكثرة القائلين به أو لموافقته لقياس قوي أو

تخريج من الكتاب والسنة وهو الذي يقول في مثله مالك هذا أحسن ما سمعت فإذا لم يجدوا فيما حفظوا منهم جواب المسألة خرجوا من
كلامهم وتتبعوا الإيماء والاقضاء وألهموا في هذه الطبقة التدوين فدون مالك ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب بالمدينة وابن جريج وابن عيينة بمكة والثوري بالكوفة والربيع بن صبيح بالبصرة وكلهم مشوا على هذا النهج الذي ذكرته.

لما حج المنصور قال لمالك: قد عزمت أن آمر بكتبك هذه التي وضعتها فتنسخ ثم أبعث في كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة وآمرهم بأن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه إلى غيره فقال: يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات وأخذ كل قوم بما سبق إليهم ودانوا به من اختلاف الناس فدع الناس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم.

وتحكى نسبة هذه القصة إلى هارون الرشيد وأنه شاور مالكا في أن يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه فقال: لا تفعل فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع وتفرقوا في البلدان وكل سنة مضت. قال: وفقك الله يا أبا عبد الله حكاه السيوطي رحمه الله تعالى.

وكان مالك رضي الله عنه أثبتهم في حديث المدنيين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوثقهم إسنادا وأعلمهم بقضايا عمر وأقاويل عبد الله بن عمر وعائشة وأصحابهم من الفقهاء السبعة وبه وبأمثاله قام علم الرواية والفتوى فلما وسد إليه الأمر حدث وأفتى وأفاد وأجاد وعليه انطبق قول النبي صلى الله عليه وسلم: يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحدا أعلم من عالم المدينة".

على ما قاله ابن عيينة وعبد الرزاق وناهيك بهما فجمع أصحابه رواياته ومختاراته ولخصوها وحرروها وشرحوها وخرجوا عليها وتكلموا في أصولها ودلائلها وتفرقوا إلى المغرب ونواحي الأرض فنفع الله بهم كثيرا من خلقه.

وكان أبو حنيفة رضي الله عنه ألزمهم بمذهب إبراهيم وأقرانه لا يجاوزه إلا ما شاء الله وكان عظيم الشأن في التخريج على مذهبه دقيق النظر في وجوه التخريجات مقبلا على الفروع أتم إقبال.

وكان أشهر أصحابه ذكرا أبو يوسف تولى قضاء القضاة أيام هارون الرشيد فكان سببا لظهور مذهبه والقضاء به في أقطار العراق وخراسان وما وراء النهر وكان أحسنهم تصنيفا وألزمهم درسا محمد بن الحسن([1]).

وإنما عد مذهب أبي حنيفة مع مذهب أبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى واحدا مع أنهما مجتهدان مطلقان مخالفتهما غير قليلة في الأصول والفروع لتوافقهم في هذا الأصل ولتدوين مذاهبهم جميعا في المبسوط والجامع الكبير.

ونشأ الشافعي رضي الله عنه في أوائل ظهور المذهبين وترتيب أصولهما وفروعهما فنظر في صنيع الأوائل فوجد فيه أمورا كبحت عنانه عن الجريان في طريقهم وقد ذكرها في أوائل كتابه الأم وليس هنا مجال لذكرها.

وبالجملة لما رأى الشافعي في صنيع الأوائل بعض الأمور التي لم ينسجم معها أخذ الفقه من الرأس فأسس الأصول وفرع الفروع وصنف الكتب فأجاد وأفاد واجتمع عليها الفقهاء وتصرفوا اختصارا وشرحا واستدلالا وتخريجا ثم تفرقوا في البلدان فكان هذا مذهب الشافعي رحمه الله تعالى.

لقد اختلف الأئمة في كثير من الأمور الاجتهادية، كما اختلف الصحابة والتابعون قبلهم؛ وهم جميعاً على الهدى ما دام الاختلاف لم ينجم عن هوى أو شهوة أو رغبة في الشقاق، فقد كان الواحد منهم يبذل جهده وما في وسعه ولا هدف له إلاّ إصابة الحق وإرضاء الله جل شأنه، ولذلك فإن أهل العلم في سائر الأعصار كانوا يقبلون فتاوى المفتين في المسائل الاجتهادية ما داموا مؤهلين، فيصوبون المصيب، ويستغفرون للمخطئ، ويحسنون الظن بالجميع، ويسلمون بقضاء القضاة على أي مذهب كانوا، ويعمل القضاة بخلاف مذاهبهم عند الحاجة من غير إحساس بالحرج أو انطواء على قول بعينه، فالكل يستقي من ذلك النبع وإن اختلفت الدلائل، وكثيراً ما يصدّون اختياراتهم بنحو قولهم: "هذا أحوط" أو "أحسن" أو "هذا ما ينبغي" أو

---

[1]) محمد بن الحسن: هو صاحب أبي حنيفة وناشر فقهه، ويكنى بأبي عبد الله ولي للرشيد قضاء الرقة والري، وتوفي سنة(189 هـ) في الري له ترجمة في طبقات ابن سعد (336/7) والميزان(513/3) وتاريخ بغداد (172/2) والشذرات.

"نكره هذا " أو "لا يعجبني" فلا تضييق ولا اتهام، ولا حجر على رأي له من النص مستند، بل يسر وسهولة وانفتاح على الناس لتيسير أمورهم.

لقد كان في الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ومن بعدهم من يقرأ البسملة، ومنهم من لا يقرأها، ومنهم من يجهر بها، ومنهم من يسر، وكان منهم من يقنت في الفجر، ومنهم من لا يقنت فيها، ومنهم من يتوضأ من الرعاف والقيء، والحجامة، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يرى في مس المرأة نقضاً للوضوء، ومنهم من لا يرى ذلك، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبل أو ما مسته النار مساً مباشراً، ومنهم من لا يرى في ذلك بأساً.

إن هذا كله لم يمنع من أن يصلي بعضهم خلف بعض، كما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأئمة آخرون يصلون خلف أئمة المدينة من المالكية وغيرهم ولو لم يلتزموا بقراءة البسملة لا سراً ولا جهراً، وصلى الرشيد إماماً وقد احتجم فصار الإمام أبو يوسف خلفه ولم يعد الصلاة مع أن الحجامة عنده تنقض الوضوء.

وكان الإمام أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الرعاف والحجامة، فقيل له: فإن كان الإمام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ هل يصلى خلفه؟ فقال: "كيف لا أصلي خلف الإمام مالك وسعيد بن المسيب.

وصلى الشافعي رحمه الله الصبح قريباً من مقبرة أبي حنيفة رحمه الله فلم يقنت – والقنوت عنده سنة مؤكدة – فقيل له في ذلك، فقال: "أخالفه وأنا في حضرته " وقال أيضاً: "ربما انحدرنا إلى مذهب أهل العراق.

وكان مالك رحمه الله أثبت الأئمة في حديث المدنيين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوثقهم إسناداً، وأعلمهم بقضايا عمر وأقاويل عبد الله بن عمر وعائشة وأصحابهم من الفقهاء السبعة رضوان الله عليهم أجمعين، وبه وبأمثاله قام علم الرواية والفتوى، وقد حدّث وأفتى رضي الله عنه ، وألّف كتابه "الموطأ" الذي توخى فيه إيراد القوي من حديث أهل الحجاز، كما نقل ما ثبت لديه من أقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وبوّبه على أبواب الفقه فأحسن ترتيبه وأجاد، وقد اعتبر "الموطأ " ثمرة جهد الإمام مالك لمدة أربعين عاماً، وهو أول كتاب في الحديث والفقه طهر في الإسلام ، وقد وافقه على ما فيه سبعون عالماً من معاصريه من علماء الحجاز، ومع

ذلك فحين أراد المنصور كتابة عدة نسخ منه، وتوزيعها على الأمصار، وحمْل الناس على الفقه الذي فيه حسماً للخلاف كان الإمام مالك أول من رفض ذلك، فقد روي عنه أنه قال: "يا أمير المؤمنين، لا تفعل هذا، فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وأتوا به من اختلاف الناس فدع الناس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم... فقال الخليفة: وفقك الله يا أبا عبد الله " ([1]).

فأي رجل هذا الإمام الجليل الذي يأبى أن يحمل الناس على الكتاب الذي أودع فيه أحسن ما سمع من السنة، وأقوى ما حفظ وأدرك من العلم الذي لا اختلاف فيه عند أهل المدينة وذلك الحشد من علماء عصره.

رسالة الليث بن سعد إلى الإمام مالك:

ولعل من أفضل وأحسن أمثلة أدب الاختلاف تلك الرسالة العلمية الرائعة التي بعث بها فقيه مصر وإمامها وعالمها الليث بن سعد إلى الإمام مالك، يعرض عليه فيها وجهة نظره في أدب جم رفيع حول كثير مما كان الإمام مالك يذهب إليه ويخالفه فيه الليث بن سعد، ونظراً لطول الرسالة نقتطف منها ما يشير إلى ذلك الأدب الرفيع الذي اختلف في ظله سلف هذه الأمة، وكرام علمائها، يقول الليث بن سعد: "... سلام عليك، فإني أحمد الله الذي لا إله إلاّ هو أما بعد: عافانا الله وإيّاك، وأحسن لنا العاقبة في الدنيا والآخرة، قد بلغني كتابك تذكر فيه من صلاح حالكم الذي يسرني، فأدام الله ذلك لكم، وأتمه بالعون على شكره والزيادة من إحسانه ... ثم يقول: وإنه بلغك أني أفتي الناس بأشياء مخالفة لما عليه الناس عندكم، وأني يحق عليَّ الخوف على نفسي لاعتماد من قبلي على ما أفتيهم به، وأن الناس تبع لأهل المدينة التي كانت إليها الهجرة، وبها نزل القرآن، وقد أصبت بالذي كتبت به من ذلك – إن شاء الله تعالى – ووقع مني بالموقع الذي نحب، وما أجد أحداً ينسب إليه العلم أكره لشواذ الفتيا، ولا أشد تفضيلاً لعلماء أهل المدينة الذين مضوا، ولا آخذ لفتياهم فيما اتفقوا عليه مني والحمد لله رب العالمين لا شريك له".

---

[1])سبقت الإشارة إليه.

ثم يمضي الإمام الليث بن سعد في رسالته مورداً أوجه الاختلاف بينه وبين الإمام مالك رحمهما الله تعالى حول حجية عمل أهل المدينة مبيناً أن كثيراً من السابقين الأولين الذين تخرجوا في مدرسة النبوة حملوا إلى مشارق الأرض ومغاربها، وهم يجاهدون، ما تعلموه من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وبيّن أن التابعين قد اختلفوا في أشياء وكذلك من أتى بعدهم من أمثال: ربيعة بن أبي عبد الرحمن حيث يذكر بعض مآخذه عليه، ثم يقول: "ومع ذلك – حمد الله – عند ربيعة خير كثير، وعقل أصيل، ولسان بليغ، وفضل مستبين، وطريقة حسنة في الإسلام، ومودة صادقة لإخوانه عامة، ولنا خاصة، رحمة الله وغفر له وزاه بأحسن ما عمله " ثم يذكر من أمثلة الاختلاف بينه وبين الإمام مالك قضايا عديدة مثل: الجمع ليلة المطر – والقضاء بشاهد ويمين – ومؤخر الصداق لا يقبض إلاّ عند الفراق – وتقديم الصلاة على الخطبة في الاستسقاء... وقضايا خلافية أخرى، ثم قال في نهاية الرسالة "... وقد تركت أشياء كثيرة من أشابه هذا، وأنا أحب توفيق الله إيّاك، وطول بقائك، لما أرجو للناس في ذلك من المنفعة، وما أخاف من الضيعة إذا ذهب مثلك، مع استئناسي بمكانك وإن نأت الدار، فهذه منزلتك عندي ورأيي فيك فاستيقنه، ولا تترك الكتاب إليّ بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك، وحاجة إن كانت لك، أو لأحد يوصل بك فإني أسر بذلك، كتبت إليك ونحن معافون والحمد لله، ونسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر ما أولانا، وتمام ما أنعم به علينا، والسلام عليكم ورحمة الله " ([1]).

رسالة الإمام مالك إلى الإمام الليث بن سعد رحمهما الله ورضي عنهما في فضل علم أهل المدينة: وترجيحه على علم غيرهم، واقتداء السلف بهم.

من مالك بن أنس إلى الليث بن سعد، سلام عليك، فإني أحمد الله إليك الذي لا إله إلاّ هو، أما بعد:

عصمنا الله وإياك بطاعته في السر والعلانية، وعافانا وإياك من كل مكروه.

اعلم رحمك الله أنه بلغني أنك تقضي الناس بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندنا، وببلدنا الذي نحن فيه.

---

[1]) كتاب نماذج من رسائل الأئمة السلف وأدبهم العلمي: الشيخ عبد الفتاح أبي غدة رحمه الله تعالى. وتلتمس الرسالة كاملة في إعلام الموقعين (3/83 88) والفكر السامي (1/370 376).

وأنت في إمامتك وفضلك، ومنزلتك من أهل بلدك، وحاجة من قِبَلك إليك، واعتمادهم على ما جاءهم منك، حقيق بأن تخاف على نفسك، وتتّبع ما ترجو النجاة بإتباعه.فإن الله تعالى يقول في كتابه العزيز:﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ }([1]))

وقال تعالى:﴿.....فبشر عباد{17}الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾([2])

فإن الناس تبع لأهل المدينة، إليها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن، وأُحل الحلال وحُرّم الحرام، إذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم يحضرون الوحي والتنزيل، ويأمرهم فيطيعونه ، ويسنُّ لهم فيتبعونه، حتى توفاه الله، واختار له ما عنده صلوات الله عليه ورحمته وبركاته.

ثم قام من بعده أتبع الناس له من أمته ممن ولي الأمر من بعده، فما نزل بهم مما عملوا أنفذوه، وما لم يكن عندهم فيه علم سألوا عنه، ثم أخذوا بأقوى ما وجدوا في ذلك اجتهادهم وحداثة عهدهم، وإن خالفهم مخالف، أو قال أمراً غيره أقوى منه وأولى، تُرك قوله، وعمل بغيره. ثم كان التابعون من بعدهم ، يسلكون ذلك السبيل ، ويتبعون تلك السنن ، فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهراً معمولاً به لم أر لأحد خلافه، للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز لأحد انتحال ولا ادّعاؤها.

ولو ذهب أهل الأمصار يقولون: هذا العمل الذي ببلدنا وهذا الذي مضى عليه من مضى منّا، لم يكونوا من ذلك على ثقة، ولم يكن من ذلك الذي جاز لهم.

فانظر – رحمك الله– فيما كتبت إليك به لنفسك، واعلم أني أرجو أن لا يكون دعاني ما كتبت به إليك إلا النصيحة لله تعالى وحده، والنظر لك والضَّنُّ بك...

فأنزل كتابي هذا منزلته، فإنك إن فعلت تعلم أني لم آلُكَ نصحاً.

وفقنا الله وإياك لطاعته وطاعة رسوله في كل أمر، وعلى كل حال.

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته، وكُتِبَ يوم الأحد لتسعٍ مضينْ من صفر.

---

[1]) التوبة100

[2])الزمر: 17-18.

هذه الرسالة تشهد لكل من الطرفين بعلو رتبته في الأدب والخلق، مع الاتفاق على علو مكانتهما العلمية، وهي نموذجاً حياً يقتدى به في البحث العلمي والمناظرات العلمية، فلا خير في علم لا يزينه أدب ولا يحرسه **خلق**.

إن هناك كثيراً من المناظرات العلمية الدقيقة المليئة بأدب الاختلاف حفلت بها كتب التراجم والتاريخ والمناظرات ونحوها، ولا يكاد المرء يفتقد "أدب الاختلاف " بين أهل العلم إلاّ بعد شيوع التقليد وما رافقه من تعصب وتعثر في سلوك أهل العلم، نظراتهم إلى العلم نفسه، ولاسيما بعد أن خلت الساحة من أمثال العلماء الذين يقول فيهم الإمام الغزالي: "وكان قد بقي من علماء التابعين من هو مستمر على الطراز الأول، وملازم صفو الدين، ومواظب على سمت علماء السلف، فكانوا إذا طُلبوا هربوا وأعرضوا " فاضطر الخلفاء إلى الإلحاح في طلبهم لتولية القضاء والحكومات، وحل محل هذا الرعيل المبارك طلاب الدنيا بالدين، وحل الذي هو أدنى مكان الذي خير، وفي ذلك يقول الإمام الغزالي: "فرأى أهل تلك الأعصار عز العلماء وإقبال الأئمة والولاة عليهم مع إعراضهم عنهم، فاشر أبوا بطلب العلم توصلاً إلى نيل العز، ودرك الجاه من قبل الولاة، فأكبّوا على علم الفتاوى وعرضوا أنفسهم على الولاة، وتعرفوا إليهم، وطلبوا الولايات والصلات منهم، فمنهم من أنجح، والمنجح لم يخل من ذل الطلب ومهانة الابتذال فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبين، وبعد أن كانوا أعزة بالإعراض عن السلاطين أذلة بالإقبال عليهم إلاّ من وفقه الله تعالى في كل عصر من علماء دين الله.

لقد صوّر الإمام الغزالي رحمه الله واقع العلماء بعد أن غدت الدنيا مطلبهم، وصار الدين الطريق الوحيد الموصل إلى أبواب الولاة، كما أصبحت الرغبة في كسب ودّهم هي التي تدفع فئات ممن تزيوا بزي العلماء إلى طلب العلم([1]).

إن الإمام مالكاً عليه رحمة الله يقول: "لا يؤخذ هذا العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سواهم: لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعته، ولا من كذّاب يكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يتهم على حديث رسول الله صلى الله

---

[1]) **إحياء علوم الدين(41/1) وما بعدها الباب الرابع في سبب إقبال الخلق على علم الخلاف.**

عليه وسلم، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحمل ويحدث به([1]).

وقال أيضاَ: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين (وأشار إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم) فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو اؤتمن على بيت مال كان أميناً، إلاَّ أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، وقدم علينا ابن شهاب فكنا نزدحم على بابه"([2]).

ورجال تلك صفاتهم لم يكن ليقع بينهم كبير اختلاف، وإن وقع فمن أجل الحق، ولن يدس الهوى أنفه في خلاف لا يدعو إليه غير الحق... وحتى نؤصل الآداب التي سار على نهجها كرام علمائنا، فنجعل منهم لنا القدوة الصالحة، وتكون خلالهم الكريمة تلك مثلاً نحتذي به، نقدم نماذج من أدب الاختلاف بين كبار الأئمة من السلف الصالح رضوا الله عليهم.

وعلى الرغم من أن لم يجمعهم تاريخ واحد.وإن كان لقاؤهم قد تم بالتتابع.. فمالك كان معاصراً لكل من أبي حنيفة والأوزاعي والشافعي، وإن الشافعي عاصر أحمد بن حنبل رضي الله عنهم جميعاً.. وكان لتلاميذهم الدور الأكبر في الاستدلال والترجيح بمسائل أئمتهم.

وبالجملة إن ما اختلف فيه الصحابة اختلف فيه أيضاً التابعون ومن اختلف فيه أئمة المذاهب الأربعة.

النقطة الثالثة: ثناء أئمة المذاهب بعضهم على بعض:

وهذه النقطة في غاية الأهمية وهي من رؤوس المواضيع التي تجعل كل من يتعصب لمذهب يرتدع ويرجع إلى صوابه بعدما مرّ معنا في استعراضنا لمذاهب الأئمة والاختلاف الكبير بينهم، وتباين الأسس التي يعتمدها كل منهم فيما يخص

---

[1]) الانتقاء ص16.

[2]) المرجع السابق (ص16) وتسهيل الوصول لفوائد " ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك " ص(3)ابن المبارك تحقيق فرحان العطار.

مذهبه؛ ولكن هذا لم يمنع، رغم فارق السن التي بينهم، أن يجلّ الواحد منهما صاحبه، وأن يكون معه على جانب كبير من الأدب مع اختلاف مناحيهم في الفقه .. وهاهي نبذة عن الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المشهورة ولنقم بترتيبهم حسب أقدميتهم:

(1) أبو حنيفة النعمان:

هو الأسبق من حيث التاريخ.. وقد كان الثناء على علمه وشخصه من رجال كثيرين تخالفت مناحي تفكيرهم واتفقوا جميعاً على تقديره..

أبو حنيفة النعمان بن ثابت –رحمه الله– (80هـ–150هـ) إمام أهل العراق، فحل كوفي تيمي، وكان خزازا يبيع الخز أي الحرير. كان إماما ورعا عالما عاملا متعبدا كبير الشأن لا يقبل جوائز السلطان بل يتجر ويتكسب.

صاحب مدرسة فقهية كبيرة لها وقعها الكبير قديماً وحديثاً.

وقد اختار العلماء كثيراً من أقواله، وهو من أذكياء العالم، لا يستريب في هذا أحد، وأبو حنيفة هو إمام علم في الفقه والاستنباط، وإمام في الزهد والورع.

ولا يعيبه أن تكون بضاعته في الحديث مُزجاة، أو أنه لم يُذكر في عداد أهل الصناعة والدراية. ومن قال ذا يعيبه؟ فهذا الشأن لكل من انصرف لفن دون آخر.

إمامته في الفقه وإبداعه في الرأي:

ومن ذلك ما قاله فيه معاصره الفضيل بن عياض الذي اشتهر بالورع: كان أبو حنيفة رجلاً فقيهاً معروفاً بالفقه، واسع المال معروفاً بالإفضال على كل من يضيف به، صبوراً على تعلّم العلم بالليل والنهار، حسن الدَّلِّ، كثير الصمت، قليل الكلام حتى ترد مسألة في حلال أو حرام، فكان يحسن أن يدلَّ على الحق.

قال الذهبي: قال حفص بن غياث: «كلام أبي حنيفة في الفقه أدق من الشعر، لا يعيبه إلا جاهل».([1])

وقال أيضا الذهبي: «برع في الرأي، وساد أهل زمانه في التفقه، وتفريع المسائل، وتصدر للاشتغال، وتخرج به الأصحاب». ثمَّ قال: «وكان معدوداً في الأجواد

---

[1]) **سير أعلام النبلاء(6|404)**

الأسخياء، والأولياء الأذكياء، مع الدين والعبادة والتهجد وكثرة التلاوة، وقيام الليل رضي الله عنه».

وقال الذهب أيضا: وأمَّا الفقه والتدقيق في الرأيِ وغوامضه، فَإِلَيه المنتهى، والناس عليه عيال في ذلك.([1])

ويروى عن سفيان الثوري قوله: «كان أبو حنيفة أفقه أهل الأرض في زمانه».([2])

– وأما إمامته في الرأي ففيه خلاف بين أهل الحديث خصوصا فقد قال الإمام الدار قطني : أبو حنيفة إمام أهل الرأي .

قال القطان: لا نكذب الله ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة.([3])

قال أبو زرعة قال: قال أبو نعيم أنا أكبر من رأي أبا حنيفة. اه يعني أن رأي أبي حنيفة محدَث .([4])

قال أبو نعيم: كان أبو حنيفة صاحب غوص في المسائل.

وقال ابن أبي حاتم: ثنا أحمد بن سنان الواسطي قال: سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول: ما أشبه رأي أبي حنيفة إلا بخيط سحارة تمده هكذا فيجيء أحمر وتمده هكذا فيجيء أخضر.

روى الخطيب عن الإمام الشافعي قال:قيل للإمام مالك بن أنس: هل رأيت أبي حنيفة؟ قال: نعم. رأيت رجلاً لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته.

وروى الخطيب عن الربيع بن سليمان قال: سمعت الإمام الشافعي يقول الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه.

أخرج القاضي عياض قال: قال الليث بن سعد: لقيت مالكاً في المدينة، فقلت له: إني أراك تمسح العرق عن جبينك. قال: عرقت مع أبي حنيفة، إنه لفقيه يا مصري. قال الليث: ثم لقيت أبا حنيفة، وقلت له: ما أحسن قول هذا الرجل فيك (يشير إلى مالك) فقال أبو حنيفة: ما رأيت أسرع منه بجواب صادق، ونقد تام([5]).

---

[1]) الذهبي في السير (475/11)

[2])الفقيه والمتفقه (73|2)

[3])خلاص التذهيب.

[4]) أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (505/1)

[5]) الانتقاء (16).

وعن عبد الله بن المبارك([1])روايات كثيرة في الثناء على أبي حنيفة: فقد كان يذكر عنه كل خير، ويزكيه، ويأخذ من قوله، ويثني عليه، ولا يسمح لأحد أن ينال منه في مسجده، وحاول بعض جلسائه يوماً أن يغمز أبا حنيفة فقال له: اسكت، والله لو رأيت أبا حنيفة لرأيت عقلاً ونبلاً.([2])

وسأل رجل يحيى بن سعيد القطان عن أبي حنيفة فقال: ما يتزين عند الله بغير ما يعلمه الله عز وجل، فإنا – والله – إذا استحسنا من قوله الشيء أخذنا به.

وهكذا لم يكن الاختلاف وتباين الآراء يمنع أحداً من الأخذ بما يراه حسناً عند صاحبه، وذكر فضله في هذا ونسبة قوله إليه.

لم تكن مجالس هؤلاء الرجال ليذكر فيها إلاّ الخير، ومن حاول تجاوز الآداب التي تجب مراعاتها مع أئمة هذه الأئمة هذه الأمة رد إلى الصواب، وحيل بينه وبين مس أحد بما يكره، فقد سئل الفضل بن موسى السيناني([3]): ما تقول في هؤلاء الذين يقعون في أبي حنيفة؟ قال: إن أبا حنيفة جاءهم بما يعقلونه وبما لا يعقلونه من العلم، ولم يترك لهم شيئاً فحسدوه.

هذه بعض الأقوال التي نقلت عي أئمة في الحديث كانوا مخالفين للإمام أبي حنيفة في معظم ما ذهب إليه، ولكن مخالفتهم له لم تمنعهم من الإشادة به، والثناء عليه، وذكره بما هو أهل له من الخير، ذلك لثقتهم بأن الاختلاف بينهم وبينه لم يك وليد الهوى، ولا الرغبة في الاستعلاء، بل كان نشدان الحق ضالة الجميع رحمهم الله، ولولا هذه الأخلاق الكريمة والآداب الفاضلة لاندثر فقه الكثير من علماء سلفنا الصالح، وما كانوا يذبون عن أحد إلاّ لعلمهم أن في ذلك صوناً لفقه هذه الأمة التي

---

[1]) عبد الله بن المبارك: هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي المروزي المكنى بأبي عبد الرحمن، فقيه محدث حافظ حجة جمع. بين العلم والعبادة، والجهاد والتجارة، واشتهر بالزهد والورع توفي بمدينة هيت في العراق سنة(181 هـ)، له ترجمة في طبقات ابن سعد (372/7)

[2]) القاضي عياض في المدارك.

[3])الفل بن موسى السيناني: أحد العلماء الثقبات هو من «سينان» قرية من قرى خراسان، يروي عن صغار التابعين، توفي سنة(191 هـ) أو (192) له ترجمة في الميزان (360/3) الترجمة (6754) والتقريب (111/2)، وتهذيب التهذيب (286/8).

لا تستقيم حياتها إلاّ لعلمهم أن في ذلك صوناً لفقه هذه الأمة التي لا تستقيم حياتها إلاّ في ظله.

ولما وقع الناس في أبي حنيفة انبرى السيوطي للذبِّ عنه وكتب كتابه "تبييض الصحيفة بمناقب أبي حنيفة" والسيوطي شافعيُّ المذهب !

وقد يتعذَّر إحصاء أقوال معاصريه الذين أثنوا عليه.. ولعلّ أبلغ تلك الأوصاف ما قاله ما ذكره عبد الله بن المبارك حيث قال: كان منح العلم، فهو قد أصاب من العلم اللباب، ووصل فيه إلى أقصى مداه، كان يستبطن المسائل، ويستنكه كنهها ويتعرف أصولها ويبني عليها.

(2)مالك بن أنس (93- 179هـ)

قال الذهبي رحمه الله تعالى:" هو الإمام العلم شيخ الإسلام " ثمَّ قال:" عظيم الجلالة، كثير الوقار" ثمَّ أورد قول ابن سعد في الطبقات فقال: " كان مالك رحمه الله ثقة، ثبتاً، حجة، فقيهاً، عالماً، ورعاً "([1]).

قال ابن كثير رحمه الله:" أحد الأئمة الأربعة؛ أصحاب المذاهب المتبوعة" ثمَّ قال: "ومناقبه كثيرة جداً، وثناء الأئمة عليه أكثر من أن يحصر في هذا المكان"([2]).

قال الإمام الشافعي: إذا جاءك الحديث عن مالك فشدَّ به يديك، وقال: إذا جاء الخبر فمالك النجم، وإذا ذكر العلماء فمالك النجم، وقال: مالك بن أنس معلمي وعنه أخذت العلم.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: مالك بن أنس أحسن حديثاً عن الزهري من ابن عيينة.

يعتبر محمد بن الحسن من أبرز أصحاب أبي حنيفة، وهو مدوِّن مذهبه، رحل إلى مالك ولازمه ثلاث سنين، وسمع منه الموطأ، ويتذاكر الإمامان محمد بن الحسن والشافعي يوماً، فيقول محمد: صاحبنا(يريد أبا حنيفة) أعلم من صاحبكم(أي مالك) وما كان لصاحبنا أن يسكت وما كان لصاحبكم أن يتكلم – كأنه يستثير الإمام الشافعي بذلك – فيقول الإمام الشافعي:نشدتك الله من كان أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: مالك أو أبو حنيفة؟ فيقول محمد: مالك، ولكن صاحبنا أقيس.

---

[1])السير للذهبي.

[2])البداية والنهاية.

يقول الشافعي: قلت نعم، ومالك أعلم بكتاب الله من أبي حنيفة، فمن كان أعلم بكتاب الله وسنة رسوله كان أولى بالكلام، فيسكت الإمام محمد بن الحسن ([1]).

كان ابن عيينة ([2]) قرين مالك وند اً له، يقول الإمام الشافعي: "ومالك وابن عيينة القرينان، ولولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز ([3])" ومع ذلك فقد روي: أن ابن عيينة ذكر مرة حديثاً فقيل له: إن مالكاً يخالفك في هذا الحديث، فقال القائل، أتقرنني بمالك؟ ما أنا ومالك إلاّ كما قال جرير:

ولبن اللبون إذا ما لزّ في قرن.....لم يستطع صولة البزل القناعيس

يقول الإمام الشافعي: مالك بن أنس معلمي، وعنه أخذت العلم، وإذا ذكر العلماء فمالك النجم، وما أحد آمن علي من مالك بن أنس... ([4]) وكان يقول: إذا جاءك الحديث من مالك فشد به يديك، كان مالك بن أنس إذا شك في الحديث طرحه كله ([5]).

عن أبي زرعة الدمشقي قال: سمعت أحمد بن حنبل يُسأل عن سفيان ومالك إذا اختلفا في الرواية، فقال: مالك أكبر في قلتي. قال: قلت فمالك والأوزاعي إذا اختلفا؟ فقال: مالك أحب إليّ، وإن كان الأوزاعي من الأئمة، قيل له: وإبراهيم (أي النخعي) فكأنه كان يرى أن إبراهيم لا ينبغي أن يقرن بمالك لأنه ليس من أهل الحديث، فقال: هذا ضعه مع أهل زمانه. وسئل عن رجل يريد أن يحفظ حديث رجل واحد – بعينه– قيل له: حديث من ترى له؟ قال: يحفظ حديث مالك.([6])

---

[1]) الانتقاء (ص16).

[2]) سفيان بن عيينة: هو سفيان بن أبي عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي المكنى بأبي محمد، إمام كوفي، فقيه محدث، ولد بالكوفة وتوفي بمكة المكرمة سنة (198 هـ) له ترجمة في تاريخ بغداد (174/9) والحلية(270/7) وطبقات ابن سعد (497/5) والجرح والتعديل (2ق55/1) وتهذيب التهذيب (117/4).

[3])الانتقاء (22).

[4])المرجع السابق (ص23).

[5]) المرجع السابق (ص30).

[6]) الانتقاء (ص30)

بل إن الشافعي نفسَهُ كان يقول لما ذكر الأحكام والسنن: العلم يدور على ثلاثةٍ: مالك بن أنس، وسفيان ابن عيينة، والليث بن سعد[1] !

وجاء عن ابن أبي مسلمة قال: رأيت حنيفة ومالك بن أنس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العشاء الآخرة، وهما يتذاكران ويتدارسان حتى وقف أحدهما على القول الذي قال به صاحبه أمسك الآخر من غير تعنيف ولاتمعّر، ولا تخطئة، حتى يصليا الغداة في محلهما ذلك.

(3)محمد بن إدريس الشافعي(150 ـ 204هـ)

قال الذهبي رحمه الله:" الإمام العَلَم،... الفقيه، نسيب رسول الله صلى الله عليه وسلم " وقال:" كان الشافعي – مع عظمته في علم الشريعة وبراعته في العربية – بصيراً في الطلب نقل ذلك غير واحد"([2]).

وقال ابن كثير:" وقد أثنى على الشافعي غير واحد من الأئمة منهم : عبد الله بن مهدي، وقد سأله أن يكتب له كتاباً في الأصول فكتب له الرسالة وكان يدعو له في صلاته، وكذلك أثنى عليه شيخه مالك بن أنس، وقتيبة بن سعيد – وقال هو إمام –، وسفيان بن عيينة، ويحي بن سعيد القطّان –وكان يدعو له أيضاً في صلاته، وأبو عبيد القاسم بن سلام – وقال : ما رأيت أفصح، ولا أعقل، ولا أورع من الشافعي –، ومحمد بن الحسن، وخلق كثير، وكان أحمد بن حنبل يدعو له في صلاته نحواً من أربعين سنة، وكان أحمد يقول إنه مجدد المائة الثانية ... إ.هـ مختصراً ([3]).

قال الإمام أحمد بن حنبل: ما أحد من أصحاب الحديث حمل محبرة إلاّ وللشافعي عليه منه، وقال: ما صلّيت صلاة منذ أربعين سنة إلا وأنا أدعو فيها للشافعي.

ومن تواضعه قوله: وددت أن الخلق يعلمون ما في هذه الكتب على ألاَّ ينسبوا إليَّ منها شيئاً – يعني ما وضع من كتبه.

([1]) إصلاح الفكر الفقهي ص(113-114).

[2])السير للذهبي

[3])البداية والنهاية ابن كثير.

يقول محمد بن الحسن: إن كان أحد يخالفنا فيثبت خلافه علينا فالشافعي، فقيل له: فلم؟ قال: لبيانه وتثبته في السؤال والجواب والاستماع....([1])

كان ابن عيينة – وهو من هو في مكانته – إذا جاءه شيء من التفسير والفتيا التفت إلى الشافعي وقال: سلوا هذا. وكثيراً ما كان يقول إذا رآه: هذا أفضل فتيان زمانه. وحين بلغه نبأ وفاة الشافعي قال: إن مات محمد بن إدريس فقد مات أفضل أهل زمانه.

وكان يحيى بن سعيد القطان يقول: أنا أدعو الله للشافعي حتى في صلاتي. وكان عبد الله بن عبد الحكم وولده على مذهب الإمام مالك، ولكن هذا لم يمنع عبد الله بن الحكم من أن يوصي ولده محمداً بلزوم الإمام الشافعي حيث قال له: الزم هذا الشيخ (يعني الشافعي) فما رأيت أحداً أبصر بأصول العلم – أو قال: أصول الفقه – منه. ويبدو أن الولد قد أخذ بنصيحة أبيه حيث يقول: لولا الشافعي ما عرفت كيف أرد على أحد، وبه عرفت ما عرفت، وهو الذي علمني القياس رحمه الله فقد كان صاحب سنة وأثر، وفضل وخير، مع لسان فصيح، وعقل صحيح رصين ([2]).

عن عبد الله بن الإمام أحمد قال، قلت لأبي: أي رجل كان الشافعي، فإني أسمعك تكثر الدعاء له؟ فقال: يا بني: كان الشافعي رحمه الله كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فانظر هل لهذين من خلف أو عوض؟ . وعن صالح بن الإمام أحمد قال: لقيني يحيى بن معين فقال: أما يستحيي أبوك مما يفعل؟ فقلت: وما يفعل؟ قال: رأيته مع الشافعي والشافعي راكب، وهو راجل آخذ بزمام دابته. فقلت لأبي ذلك، فقال: إن لقيته فقل: يقول لك أبي: إذا أردت أن تتفقه فتعال فخذ بركابه من الجانب الآخر([3]).

وعن أبي حميد بن أحمد البصري قال: كنت عند أحمد بن حنبل نتذاكر في مسألة، فقال رجل لأحمد: يا أبا عبد الله لا يصح فيه حديث. فقال: إن لم يصح فيه حديث ففيه يقول الشافعي وحجته أثبت شيء فيه.(ثم قال: أي أحمد) قلت للشافعي: ما

---

[1]) **الانتقاء (38).**

[2])**المرجع السابق (ص73).**

[3]) **المرجع السابق.**

تقول في مسألة كذا وكذا فأجاب فيها، فقلت: من أين قلت؟ هل فيه حديث أو كتاب؟ قال: بلى فنزع في ذلك حديثاً للنبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث نص (**150**).

وكان أحمد رحمه الله يقول: إذا سئلت في مسألة لا أعرف فيها خبراً قلت فيها: يقول الشافعي، لأنه إمام عالم من قريش ([1]).

وعن داود بن علي الأصبهاني قال: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: لقيني أحمد بن حنبل بمكة فقال: تعال حتى أريك رجلاً لم تر عيناك مثله... فأراني الشافعي .

كان ذلك رأي أحمد بن حنبل في الشافعي، ولا غرو في أن يكون التلميذ معجباً بأستاذه معترفاً له بالفضل.([2])،

ويقول يونس الصدفي: "ما رأيت أعقل من الشافعي، ناظرته يوماً في مسألة ثم افترقنا ولقيته فأخذ بيدي ثم قال: يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة".قال الذهبي:"هذا يدل على كمال عقل هذا الإمام وفقه نفسه، فما زال النظراء يختلفون".([3])

(4)أحمد بن حنبل(164 ـ 241هـ)

وقد ترجم له الذهبي في" تاريخ الإسلام " بترجمة طويلة ومما أورده فيها قول الإمام الشافعي رحمه الله:" خرجت من بغداد، فما خلفت بها رجلاً أفضل ولا أعلم ولا أفقه ولا أتقى من أحمد " وقال:" ما رأيت أعقل من أحمد".

قال ابن كثير رحمه الله:" وقد طاف أحمد بن حنبل في البلاد والآفاق، وسمع من مشايخ العصر، وكانوا يجلونه ويحترمونه في حال سماعه منهم " ثمَّ قال:" وقد قال الشافعي لأحمد لمّا اجتمع به في الرحلة الثانية إلى بغداد سنة تسعين ومائة – وعمر أحمد إذ ذاك نيف وثلاثون سنة – قال له:" يا أبا عبد الله، إذا صحَّ عندكم الحديث فأعلمني به أذهب إليه؛ حجازياً كان أو شامياً أو عراقياً أو يمنياً " ثمَّ قال ابن كثير رحمه الله معلقاً على ما تقدم :" وقول الشافعي له هذه المقالة تعظيم لأحمد، وإجلال له، وأنه عنده بهذه المثابة، إذا صحَّ أو ضعف يرجع إليه. وقد كان الإمام بهذه

---

[1]) **هامش آداب الشافعي ومناقبه (ص86).**

[2]) **الانتقاء (75).**

[3])**سير أعلام النبلاء16/10-17.**

المثابة عند الأئمة والعلماء، كما سيأتي ثناء الأئمة عليه، واعترافهم له بعلو المكانة؛ في العلم والحديث، وقد بدُر صيته في زمانه، واشتهر اسمه في شبيبته في الآفاق"([1]).

فالشافعي نفسه لم يمنع تتلمذ أحمد عليه من أن يعترف له بالفضل والعلم بالسنة.

وكان الشافعي حين يحدث عن أحمد لا يسميه (تعظيماً له) بل يقول: "حدثنا الثقة من أصحابنا أو أنبأنا الثقة أو أخبرنا الثقة " ([2]).

ولقد روى المزني أن الشافعي قال: ثلاثة من عجائب الزمان:

- عربي لا يعرِبُ كلمه، وهو أبو ثور.
- وأعجمي لا يخطئ في كلمه، وهو الحسن الزعفراني.
- وصغير كلما قال شيئاً صدقه الكبار، وهو أحمد بن حنبل.
- وقال قرينه ومعاصره القاسم بن سلاّم: انتهى العلم إلى أربعة: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين ، وأبي بكر بن شيبة، وأحمد أفقههم فيه، ويقول فيه: ما رأيت رجلاً أعلم بالسنة منه.

تلك هي بعض نماذج أدب الاختلاف، من آداب علماء الأمة، نستنبط منها:

أن خلف الأمة في قرون الخير كان يسير حذو السلف، والكل استقي من أدب النبوة، ولم يكن أدب السلف الصالح يقتصر على تجنب التجريح والتشنيع، بل كان من الآداب الشائعة في ذلك الجيل من العلماء التثبت في أخذ العلم واجتناب الخوض فيما لا علم لهم به، والحرص على تجنب الفتيا خوفاً من الوقوع في الخطأ. قال صاحب القوت: وروينا عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: أدركت في هذا المسجد (مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم) مائة وعشرين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منهم أحد يسأل عن حديث أو فتيا إلاّ ودّ أن أخاه كفاه ذلك. وفي لفظ آخر: كانت المسألة تعرض على أحدهم فيردها إلى الآخر، ويردها الآخر حتى ترجع إلى الذي سأل عنها أول مرة... ([3]).

---

[1])البداية والنهاية ابن كثير.

[2]) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (116).

[3]) اتحاف السادة المتقين(1/279 280).

وقد ارتفع هؤلاء الرجال فوق مشاعر الإحساس بالغضاضة، فقد يتوقف أحدهم أمام مسألة، وذكر أن قومه أرسلوه يسأله عنها من مسيرة ستة أشهر، قال مالك: فأخبر الذي أرسلك أني لا علم لي بها. قال الرجل: ومن يعلمها؟ قال مالك: من علّمه الله، قالت الملائكة:{لا عِلْمَ إلاّ ماَ عَلَّمْتَنَا}([1])

وروي عن مالك أيضاً أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة، فقال في اثنتين وثلاثين منها: "لا أدري ".

وعن خالد بن خداش قال: قدمت على مالك من العراق بأربعين مسألة فسألته عنها فما أجابني منها إلاّ في خمس مسائل.

وكان ابن عجلان يقول: إذا أخطأ العالم قول(لا أدري)أصيبت مقاتله.

وروي عن مالك، عن عبد الله بن يزيد بن هرمز قال: ينبغي للعالم أن يورث جلساءه قول (لا أدري) حتى يكون ذلك في أيديهم أصلاً يفزعون إليه، فإذا سئل أحد عما لا يدري قال: لا أدري.

وقال أبو عمر بن عبد البر (توفي سنة 463): صح عن أبي الدرداء أنه قال: لا أدري نصف العلم.

وفي زمن الإمام مالك كان من أشهر العلماء في المدينة عبد العزيز بن الماجشون، وتلميذه عبد العزيز بن أبي حازم، وكان لسان ابن الماجشون شديدًا على مالك، إلا أنه لما أراد السفر قال له تلميذه: قد علمت وُدِّي لك، وانقطاعي إلى ناحيتك، فأحب أن تأمرني برجل أتعلم منه وألزمه وأنت خارج المدينة، فقال له: ما أعلم أحدًا كمالك بن أنس !

فقال له: كيف تأمرني به وبيننا وبينه ما تعلم من التباعد، فقال له: إن كنت إنما تلزمه لنفسه فلا، ولا كرامة، وإن كنت تلزمه لنفسك لتنتفع في دينك وتتعلم منه؛ فالزمه[(2)] !!!

---

[1])البقرة: 32.

[2]) محمد عوامة / أدب الاختلاف في مسائل الدنيا والدين ص (99).

كانوا يتناظرون في المسائل العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين، ولو كان كلما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة، فلا يكون فتنة وفرقة مع وجود الاجتهاد السائغ".

وقال محمد بن أحمد الفنجار:" كان لابن سلام مصنفات في كل باب من العلم، وكان بينه وبين أبي حفص أحمد بن حفص الفقيه مودة وأخوة مع تخالفهما في المذهب".([1])

وصدق الشاعر حين قال:

في الرأي تضطغن العقول..... وليس تضطغن الصدور

عن عبد العظيم العنبري قال: كنت عند أحمد بن حنبل ، وجاءه علي بن المديني راكباً على دابة قال: فتناظرا في الشهادة وارتفعت أصواتهما، حتى خفت أن يقع بينهما جفاء، وكان أحمد يرى الشهادة وعلي يأبى ويدفع، فلما أراد علي الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه.([2])

وقد قال الإمام مالك: إن الله قسّم الأعمال كما قسّم الأرزاق، فرب رجل فتح الله له في الصلاة ولم يفتح له في الصوم، وآخر فتح له في الصدقة ولم يفتح له في الصوم، وآخر فتح له في الجهاد....فنَشْر العلم من أفضل أعمال البر، وقد رضيت بما فتح الله لي فيه...

فالمسلمون متفقون على جواز صلاة بعضهم خلف بعض، ومن أنكر ذلك فهو مبتدع ضال مخالف للكتاب والسنة وإجماع المسلمين، وقد كان في الصحابة والتابعين ومن بعدهم من يقرأ بالبسملة ومنهم لا يقرأ بها، ومع هذا فقد كان بعضهم يصلّي خلف بعض، مثل ما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وغيرهم يصلّون خلف أئمة المدينة من المالكية وإن كانوا لا يقرؤون لا سراً ولا جهراً، وصلّى أبو يوسف خلف الرشيد وقد احتجم، وأفتاه مالك بعدم وجوب الوضوء فصلّى خلفه أبو يوسف ولم يعد... وكان أحمد يرى الوضوء من الحجامة والرعافة فقيل له: فإن كان إمامي قد خرج منه

---

[1]) **سير أعلام النبلاء(630/10)**

[2]) **جامع بيان العلم: باب إثبات المناظرة وإقامة الحجة.**

الدم ولم يتوضأ أصلّي خلفه؟ فقال: كيف لا تصلّي خلف سعيد بن المسيّب ومالك؟([1])

وسوف أضرب مثلا هنا بأحد أساطين العلم ولكنه رحمة لم يراعي قواعد وآداب الاختلاف مع العلماء وسوف أترك المقام للذهبي ليحدثنا عنه نورد في كتابيه إنه العلامة أبي محمد ابن حزم الأندلسي، المتوفى سنة456هـ، من كتاب(سير أعلام النبلاء) (وتذكرة الحفاظ) للحافظ الذهبي، ففيها فوائد تتعلق بهذا المقام، وفيها أيضاً عبرة بالغة لمن تعوّد إساءة الأدب مع أئمة الأمة وعلماء المِلّة، إذا تأمل فيما آل إليه حال ابن حزم– على جلالة قدره وسعة علمه– من الهجر والانتقاد، لأجل عدم مراعاته أدب الاختلاف مع الأئمة السابقين.

قال الذهبي رحمه الله تعالى: قيل:إنه – أي ابن حزم– تفقّه أولاً للشافعي، ثم أدّاه اجتهاده إلى القول بنفي القياس كله جليّه وخفيه، والأخذ بظاهر النص وعموم الكتاب والحديث، والقول بالبراءة الأصلية، واستصحاب الحال([2])، وصنّف في ذلك كتباً كثيرة، وناظر عليه، وبسط لسانه وقلمه، ولم يتأدب مع الأئمة في الخطاب، بل فجَّجَ العبارة – أي أغلظها– وسبَّ وجدَّع – أي قبّح–.

فكان جزاؤه من جنس فعله، بحيث إنه أعرض عن تصانيفه جماعة من الأئمة وهجروها ونفروا منها، وأُحرقت في وقت، واعتنى بها آخرون من العلماء، وفتَّشوها انتقاداً واستفادةً وأخذاً ومُؤاخذةً، ورأوا فيها الدُّرَّ الثمين ممزوجاً في الرصف بالخرز المهين، فتارةً يطربون، ومرةً يعجبون، ومن تفرّده يهزؤون، وفي الجملة فالكمال عزيز، وكل أحد يُؤخذ من قوله ويترك، وإلاّ رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وكان ينهض بعلوم جمة، ويجيد النقل، ويحسن النظم والنثر، وفيه دينٌ وخير، ومقاصده جميلة، ومصنفاته مفيدة، وقد زَهِد في الرئاسة، ولزم منزله مُكبّاً على العلم، فلا نغلو فيه ، ولا نجفو عنه ، وقد أثنى عليه قبلُنا الكبار.

---

[1]) **الفواكه العديدة للشيخ المنقور (181/2).**

[2]) **استصحاب الحال: هو جعل الحكم الثابت في الماضي مستمرا إلى الحاضر لعدم تيقن المغير أو إبقاء ما كان على ما كان.**

وقد امتُحن هذا الرجل– ابن حزم – وشُدّدَ عليه – وشُرّدَ عن وطنه، وجرت له أمور، وقلم عليه الفقهاء لطول لسانه واستخفافه بالكبار، ووقوعه في أئمة الاجتهاد بأفّجِ عبارة، وأفظِّ محاورة، وأبشع ردّ، وجرى بينه وبين أبي الوليد الباجي مناظرة ومنافرة، قال أبو العباس ابن العريف: كان لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقين.

قال الذهبي: "ولي أنا ميل إلى أبي محمد– ابن حزم– لمحبته في الحديث الصحيح ومعرفته به، وإن كنت لا أوافقه في كثير مما يقوله في الرجال والعلل، والمسائل البشعة في الأصول والفروع، وأقطع بخطئه في غير ما مسألة، ولكن لا أكفّره ولا أضلّله، وأرجو له العفو والمسامحة وللمسلمين، وأخضع لفرط ذكائه وسعة علومه"،.([1])

لقد اتضح وبال الوقوع في الأئمة وإساءة الأدب معهم مع حسن النية وجميل القصد، فكيف بمن طعن في الأئمة واستحلى لحومهم عن خبث طوية وفساد نية.

ولنتأمل في صنيع الذهبي حيث لم يمنعه إنكاره على ابن حزم إطالة لسانه ومخالفته إياه في غير مسألة من الأصول والفروع: أن يُقرّ بمحاسنه وسعة علمه وفرط ذكائه، بل ويصرّح بقوله" ولكن لا أكفّره ولا أضللّه" مع قوله فيه" وأقطع بخطئه في غير ما مسألة".

وهكذا يكون الأدب وهذا هو الإنصاف ، وقد قلَّ – وإن شئت قلت: عُدِمَ–سالكوهما والمتحلون بهما، وفي الله خَلَف وهو المستعان.

وبعد، فالمجال واسع لمن أراد جمع أقاويل السلف ووقائعهم في مراعاة أدب الاختلاف في العلم، والحفاظ على الألفة والمحبة مع اختلاف الآراء وتباين الأفكار بعد الاتفاق في الأمور الجامعة المشتركة.

وبعد فتلك لمحات خاطفة توضح لنا بعض ما كان عليه أسلافنا من أدب جم، وخلق عال لا ينال منه الاختلاف، ولا يؤثر فيه تباين الاجتهادات، وتلك آداب الرجال الذين تخرجوا في المدرسة المحمدية، فما عاد للهوى عليهم من سلطان؛ وكتب التراجم والطبقات والمناقب والتاريخ حافلة بما لا يحصى من المواقف النبيلة، والمناظرات الطريفة بين كبار الأئمة والتي كان الأدب سداها، والخلق الإسلامي

---

[1])) **انتهى كلام الحافظ الذهبي.**

الرفيع لحمتها، وحري بنا ونحن نعيش الشتات في كل أمورنا أن نعود إلى فيء تلك الدوحة المباركة، ونلتقي على الآداب الكريمة التي خلفها لنا سلفنا الصالح إن كنّا جادين في السعي لاستئناف الحياة الإسلامية الفاضلة.

ونحن لا ننكر أن هناك مواقف لم نلتزم فيها هذه الآداب، أو خلت من تلك السمات الخيرة التي ذكرناها، ولكنها كانت مواقف من أولئك المقلدين أو المتأخرين الذين أشربوا روح التعصب، ومردوا على التقليد، ولم يدركوا حقيقة الروح العلمية العالية الكامنة وراء أسباب اختلاف الفقهاء، ولم يلهموا تلك الآداب الرفيعة التي كانت وليدة النية الصادقة في تحري الحق، وإصابة الهدف الذي رمى إليه الشارع الحكيم، ويبدو أنهم كانوا من أولئك الذين قال فيهم الإمام الغزالي:

فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبين، وبعد أن كانوا أعزّة بالإعراض عن السلاطين أذلّة بالإقبال عليهم.

والمطلوب سيد نفسه لا ينزع إلا عن الحق، والطالب باع نفسه فلا يشدو إلاّ بما يطيب لشاريه، فحولوا الاختلاف الذي كان نعمة أثرت الفقه الإسلامي وأثبتت واقعية هذا الدين ورعايته لمصالح الناس إلى عذاب أليم، وصار عاملاً من أخطر عوامل الفرقة والتناحر بين المسلمين.. بل تحول إلى نقمة بددت الكثير من طاقات الأمة فيما لا جدوى منه، وشغلتها بما لا ينبغي أن تنشغل به.

والاختلاف الذي تعرضنا لبعض جوانبه في الصفحات السابقة وألمحنا إلى ما كان في رجاله من آداب رفيعة هو الاختلاف الذي وضع فيه الكاتبون كتبهم في "أسباب اختلاف الفقهاء " قديماً وحديثاً، أما الخلاف الذي تلا تلك القرون الخيرة فهو خلاف من نوع آخر، كما أن له أسباباً أخرى مختلفة.

قال الإمام مالك: سئل أوس بن خارجة: من سيدكم؟ قال: حاتم الطائي، فقيل له: أين أنت منه؟ قال: لا أصلح خادمًا له ! ثم سئل حاتم الطائي: من يسودكم؟ قال: أوس بن خارجة، فقيل له: أين أنت منه؟ قال: لا أصلح أن أكون مملوكًا له[1] !!

([1]) عبد الله شعبان / ضوابط الاختلاف في ميزان السنة 149

النقطة الرابعة:أثر الخلاف السياسي في الاختلافات الاعتقادية والفقهية:

من الأمور التي لا بد أن نشير إليها أن ما ذكرناه من اختلافات كان شأن جماهير الأمة وغالبيتها العظمى، حيث لا تتعدى الاختلافات القضايا الفقهية التي تضمحل وتزول حين يُحتكم إلى النصوص التي تعلو الشبهات من كتاب وسنة فيذعن الجميع للحق في ظل أدب نبوي كريم، لأن سبب الاختلاف لا يعدو أن يكون .كما قلنا . عَدَمَ وصول سنة في الأمر لأحدهم ووصولها للآخر، أو اختلافاً في فهم النص أو في لفظه، ولكن هناك أمراً آخر قد استجد وهو: الاختلافات السياسية التي أعقبت فتنة مقتل الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه، وانتقال الخلافة إلى الكوفة ثم إلى الشام، وما تخلل ذلك من أحداث جسام، فإن تلك الأحداث قد أدخلت إلى دائرة الاختلاف أموراً أخرى كانت خارجها، وساعدت على انطواء أهل كل بلد أو مصر على ما وصلهم من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر إلى ما لدى أهل الأمصار الأخرى نظرة مختلفة متحفظة كثيراً ما تؤثر فيها ظروف التأييد السياسي أو المعارضة، واتخذ العراق بمصريه العظيمين(الكوفة والبصرة) بيئة خصبة لتفاعل الأفكار السياسية وتعقيدها وتصديرها إلى جهات مختلفة، ففيه نشأ التشيع([1])، وظهرت الجهمية([2])، والمعتزلة([1])، وانتشر الخوارج([2])، وجملة من أهل الأهواء

---

[1]) الشيعة: فرقة من الفرق الإسلامية سميت بذلك لإعلانها مشايعة علي وأولاده رضي الله عنهم بالذهاب إلى أنهم هم الأحق بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرون أن الإمامة منصب ديني كالرسالة، فلا تفوض إلى البشر، ولا يتوصل إليها بالانتخاب أو نحوه بل هي كالنبوة، اختيار من الله تعالى يكشف عنه النص جليا كان أو خفيا، ويعتقدون بظهور المعجزة على يد الإمام كما تظهر على يد النبي، والأئمة عندهم معصومون من الصغائر والكبائر كالأنبياء، وهم فرق كثيرة أبرزها الإمامية والزيدية وتجمع فرقهم على اختلافها، إضافة إلى ما ذكرنا على القول بالتولي على الأئمة من آل البيت والبراءة من مخالفيهم قولا وفعلا وعقدا إلا في حال التقية، واقرب فرقهم إلى أهل السنة الزيدية، ثم الإمامية بشيء من التساهل.

تراجع أصول مذاهبهم في كتاب «أصول الكافي» وشروحه وفي «أصول الشيعة وأصولها» ولمعرفة المزيد من مقالاتهم تراجع «الملل والنحل» للشهرستاني (234/1) والفصل لابن حزم (179/4 188)

[2]) الجهمية: فرقة تنسب إلى جهم بن صفوان الذي قتل سنة (128 هـ) من أهم آرائها أنها تذهب إلى عدم جواز وصف الباري سبحانه بأي صفة يصح أن يشاركه غيره بها، وجواز اتصافه تعالى بما لا يشاركه فيه غيره لكونه خالقا، ويرون أن العبد مجبور على كل ما يفعل، لا اختيار له في شيء أصلا وأن أفعاله مضافة إلى الخالق تعالى فقط وإضافتها إلى العبد من قبيل المجاز، كما يعتقدون أن الجنة والنار ستفنيان بعد دخل الناس إليهما كما سيفنى الخلق كله.

والبدع. . . وبدأ وضع الحديث، وتأليف القصص ذات المغزى السياسي، ووضع المنافرات على ألسنة الناس، حتى قال الإمام مالك في الكوفة: "إنها دار الضر " ([3]) وقال الزهري: "يخرج الحديث من عندنا شبراً فيعود في العراق ذراعاً " ([4]).

وهذه الأمور جعلت الفقهاء العراقيين أنفسهم يتخذون من الاحتياطات ويضعون من الشروط لقبول السنن والأخبار ما لم يكن من سبقهم يلتفت إليه، وذلك حرصاً منهم على ألاّ يدخل إلى فقههم من فكر أهل الأهواء والبدع والفرق المتصارعة ما يفسد عليهم دينهم، فما بالك بغير العراقيين الذين بلغ بهم الخوف من الأخذ عن العراقيين مداه، حتى كان أهل الحجاز يرون أن حديث العراقيين أو الشاميين لا يقبل إذا لم يكن له أصل عند الحجازيين([5]).

وقيل لأحد علماء الحجاز: حديث سفيان الثوري عن منصور المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة النخعي، عن عبد الله بن مسعود... أي: ما رأيك في إسناد هذه سلسلته، وهو أصح إسناد لدى العراقيين؟ قال: إن لم يكن له أصل في الحجاز فلا([6]).

---

[1]) المعتزلة: فرقة يسميهم جماهير المسلمين بالمعتزلة، ويسمون أنفسهم بأهل العدل والتوحيد، وهم يرون أنه لا شيء قديم سوى الله سبحانه وتعالى، ولقد اشتهروا بالقول بخلق القرآن الكريم، وأن الله سبحانه وتعالى متصف بصفات لا تميز لها وإنما هي قائمة بذاته، وأن عليه سبحانه وتعالى اختيار فعل الأصلح لعبده، ولهم أصول عرفت بالأصول الخمسة، يقوم عليها مذهبهم، وهم فرق عدة. ولمعرفتهم ومعرفة تفصيل مقالاتهم ترجع الكتب التالية: اعتقادات الفرق للرازي (23) وما بعدها والتبصير في الدين (63) وما بعدها. والملل والنحل (61/1 132)والفرق والمذاهب المعاصرة..

[2]) المرجئة: هم الذين ينسب إليهم القول بالإرجاء في الإيمان والإرجاء في اللغة: التأخير، وأما في الإصلاح: فهو تأخير العمل عن الإيمان. وذلك أنهم يقولون بأن المعصية مع الإيمان لا تضر كما لا تنفع الطاعة مع الكفر وهذا خلاف ما عليه أهل القبلة، قد انقسموا إلى فرق خمس، ولمعرفة فرقهم ومقالاتهم ينظر في: التبصير في الدين (97) واعتقادات الفرق للرازي (107 وما بعدها) والمواقف لعضد الدين الإيجي (427 المتن وحده).

[3]) الفكر السامي (313/1).

[4]) الانتقاء ص16.

[5]) الفكر السامي (312/1).

[6]) الفكر السامي (312/1).

واتخذ العباس من ربيعة بن أبي عبد الرحمن([1]) وزيراً ومستشاراً وهو مدني فاستعفاه، وعاد إلى المدينة بعد فترة قصيرة، فقيل له: كيف رأيت العراق وأهلها؟ فقال: رأيت قوماً حلالنا حرامهم، وحرامنا حلالهم، وتركت بها أكثر من أربعين ألفاً يكيدون هذا الدين!!. . . ونقل عنه قوله: كأن النبي الذي أرسل إلينا غير النبي الذي أرسل إليهم([2]).وهذه الأقوال وإن كان المقصود بها أهل الأهواء والبدع في العراق لا أهل السنة وجماهيرهم فيه، إلاّ أن لها دلالة واضحة على بعض الأمور ذات الآثار البعيدة المدى في الحركة الفقهية، ومواقف فقهاء البلدين وطرائقهم ومناهجهم في الاستنباط.

فأهل الحجاز يعتقدون أنهم قد ضبطوا السنّة، فلم يشذ عنهم منها شيء، فالمدينة كان فيها عشرة آلاف من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، خَلَّفَهُمْ عليه الصلاة والسلام بعد غزوة حنين، عاشوا فيها إلى وفاته. وكان عمر بن عبد العزيز يكتب إلى أهل الأمصار يعلمهم السنن والفقه، ولكنه حين يكتب إلى المدينة فإنه يكتب إليهم يسألهم عمَّا مضى وأن يُعلموه بما عندهم من السنن ليرسل بها إلى الآخرين. وكان حامل السنة وفقه الصحابة وآثارهم في المدينة سعيد بن المسيب وأصحابه الذين أخذ عنهم بعد ذلك المالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية وغيرهم، وكان علماء المدينة . من التابعين . يرون أن السنن والآثار التي بين أيديهم كافية لتلبية الحاجة الفقهية، وأنه لا شيء يدعوهم إلى الأخذ بالرأي بكل ضروبه، على حين كان يرى بعضهم خلاف ذلك، ويأخذ بالرأي حتى عرف به وحمله لقباً، مثل: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، شيخ مالك الذي لقب بـ "ربيعة الرأي" ولكن الكثرة الغالبة كانت لعلماء السنن والأثر.

أما العراقيون كإبراهيم النخعي وأصحابه فكانوا يرون أن نصيبهم من السنن ليس بقليل، فقد عاش بينهم من الصحابة عدد وافر جاوز الثلاثمائة، وكان كثير منهم من

---

[1]) ربيعة بن أبي عبد الرحمن: هو ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي المدني، ويقال له فروخ، يكنى بأبي عثمان، ويلقب بربيعة الرأي، إمام مجتهد، وهو من ابرز شيوخ الإمام مالك. توفي بالهاشمية من الأنبار بالعراق سنة(136 هـ) وقيل (133 142 هـ) له ترجمة في التهذيب (258/3) وتاريخ بغداد (420/8)

[2]) الفكر السامي (312/1).

الفقهاء وفي مقدمتهم عبد الله بن مسعود الذي كان من أفقه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب الله، كما كان بينهم علي رضي الله عنه مدة خلافته، وأبو موسى الأشعرى وعمار وغيرهم.

وكان إبراهيم النخعي ومعه معظم علماء العراق يرون أن أحكام الشرع معقولة المعنى، مشتملة على ما فيه مصالح العباد، وأنها بنيت على أصول محكمة، وعلل ضابطة لتلك المصالح والحكماء، تفهم من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأن الأحكام الفرعية شرعت من أجل تلك العلل، وأن الفقيه هو ذلك الذي يبحث عن علل الأحكام التي شرعت لأجلها، ويتفهم غاياتها، ليجعل الأحكام مرتبطة بعللها وجوداً وعدماً، كما كان علماء العراق يرون أن النصوص الشرعية متناهية لكن الوقائع لا تتناهى، فالنصوص قد توقفت بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فما لم تلاحظ علل الأحكام التي شرعت بالكتاب والسنة فإن من غير الممكن مواجهة الحاجة التشريعية لدى الناس.

عن الحسن بن عبيد الله النخعي، قال: قلت لإبراهيم النخعي: أكل ما أسمعك تفتي بما سمعته؟ فقال: لا. قلت: تفتي بما لم تسمع؟ قال: سمعت وجاءني ما لم أسمع فقسته بالذي سمعت([1]). تلك كانت سمة مدرسة العراق: الرأي إن غاب الأثر .

أما سعيد بن المسيب وعلماء المدينة منهم فكانوا لا يأبهون بالعلل إلاّ حين يعييهم الوصول إلى نص أو أثر، وكيف يعييه ذلك وهو يقول: ما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي قضاء إلاّ وقد علمته([2])!! كما أن بيئة المدينة لم يطرأ عليها ما طرأ على البيئة العراقية من تغيرات، ولم يحدث فيها من الوقائع ما حدث في العراق، ولذلك فإن الكثيرين من علماء المدينة كانوا إذا سئل أحدهم عن شيء لديه فيه أثر أجاب، وإلاّ اعتذر. . سئل مسروق عن مسألة فقال: لا أدري. فقيل له: فقس لنا برأيك. فقال: أخاف أن تزل قدمي([3]).

---

[1]) **الفقيه والمتفقه (203/1).**

[2]) **طبقات ابن سعد.**

[3]))**أعلام الموقعين (ج194/1)**

ومما يوضح تهيب أهل المدينة من القول بالرأي فيما لا أثر فيه ما قاله ابن وهب: قال مالك: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إمام المسلمين وسيد العالمين يُسأل عن الشيء فلا يجيب حتى يأتيه الوحي من السماء، فإذا كان رسول رب العالمين لا يجيب إلاّ بالوحي، فمن الجرأة العظيمة إجابة من أجاب برأيه، أو بقياس أو تقليد من يحسن به الظن، أو عرف أو عادة أو سياسة أو ذوق، أو كشف أو منام، أو استحسان أو خرص والله المستعان، وعليه التكلان([1]).

ومع أن الخلاف قد احتدم بين المدرستين وجرى تبادل النقد بين الفريقين، لم يتخل أي منهما عن أدب الاختلاف كما تبين لنا مما تقدم من المناظرات، إضافة إلى مناظرات أخرى كثيرة جرت بين رجال المدرستين لم يخرج أحد منهم فيها عن حدود أدب الاختلاف فلا تكفير ولا تفسيق ولا اتهام بابتداع منكر ولا تبرؤ.

عن ابن أبي شبرمة قال: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد بن الحنفية، فسلمت عليه، وكنت له صديقاً، ثم أقبلت على جعفر وقلت له: أمتع الله بك، هذا رجل من أهل العراق وله فقه وعقل. فقال لي جعفر: لعله الذي يقيس الدين برأيه؟ ثم قال: أهو النعمان؟ فقال أبو حنيفة: نعم أصلحك الله. فقال جعفر: اتق الله ولا تقس الدين برأيك، فإن أول من قاس إبليس، إذ أمره الله بالسجود لآدم، فقال: أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين... ثم قال لأبي حنيفة: أخبرني عن كلمة أولها شرك وآخرها إيمان؟ قال أبو حنيفة: لا أدري. قال جعفر: هي "لا إله إلاّ الله" فلو قال: "لا إله" ثم أمسك كان كافراً، فهذه كلمة أولها شرك وآخرها إيمان. ثم قال له: ويحك أيهما أعظم عند الله: قتل النفس التي حرم الله أو الزنا؟ قال: بل قتل النفس، فقال جعفر: إن الله قد قبل في قتل النفس شاهدين، ولم يقبل في الزنا إلا أربعة، فكيف يقوم لك قياس؟ ثم قال: أيهما أعظم عند الله الصوم أو الصلاة؟ قال: بل الصلاة. قال: فما بال المرأة إذا حاضت تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة، اتق الله يا عبد الله ولا تقس، فإنا نقف غداً نحن وأنت بين يدي الله فنقول: قال الله عز وجل وقال

---

[1])أعلام الموقعين (ج217/1)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول أنت وأصحابك: قسنا ورأينا، فيفعل الله بنا وبكم ما يشاء. . . ([1]).

إن أسئلة الإمام جعفر لم تكن مما يعجز واحد مثل أبي حنيفة عن الإجابة عنها، ولكنه الأدب مع آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي جعله يسكت.

نستوحي مما تقدم من المناظرات أن الأدب النبوي الرفيع كان معين المتناظرين، وأن الاختلاف لم يبنِ بين الإخوة حواجز تحول دون الالتقاء، وما تناقله المؤرخون لتلك الفترة من غلظة إنما كان يجري معظمه بين الفرق الكلامية التي امتدت خلافاتها إلى الأمور الاعتقادية، فسوَّغ بعضها لنفسه أن يرمي الآخرين بالكفر أو الفسق أو البدعة، وحتى بين هذه الفرق لم تعدم صفحات التاريخ أن تجد من أدب الاختلاف ما يمكن تسجيله. .

مناظرة ابن عبَّاس للخوارج:

عن عبد الله بن المبارك قال: حدَّثنا عكرمة بن عمار، حدثنا سماك الحنفي قال: سمعت ابن عباس يقول: قال علي: لا تقاتلوهم (أي الخوارج) حتى يخرجوا فإنهم سيخرجون، قال: قلت: يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة فإني أريد أن أدخل عليه فأسمع من كلامهم وأكلمهم، فقال: أخشى عليك منهم، قال: (أي ابن عباس) وكنت رجلاً حسن الخلق لا أوذي أحداً. قال: فلبست أحسن ما يكون من الثياب اليمنية، وترجلت ثم دخلت عليهم وهم قائلون: فقالوا لي: ما هذا اللباس؟ فتلوت عليهم القرآن:{قل مَنْ حرّم زينَة الله التي أخْرج لِعباده والطيِّبات مِنَ الرِّزْق} ([2])لت: ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس أحسن ما يكون من اليمنية. فقالوا: لا بأس، فما جاء بك؟ فقلت: أتيتكم من عند صاحبي، وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بالوحي منكم، وفيهم نزل القرآن، أبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم، فما الذي نقمتم؟ فقال بعضهم ناهياً:

---

[1])أعلام الموقعين ابن القيم (ج193/1)

[2]) الأعراف:32.

إيَّاكم والكلام معه، إن قريشاً قوم خصمون، قال الله عز وجل: {بَلْ هُمْ قَومُ خَصِمون}([1])

وقال بعضهم: كلِّموه، فانتحى لي منهم رجلان أو ثلاثة، فقالوا: إن شئت تكلمت وإن شئت تكلمنا. فقلت: بل تكلموا. فقالوا: ثلاث نقمناهنّ عليه: جعل الحكم إلى الرجال وقال الله: {إن الحُكْمُ إلاّ للهِ}([2])قلت: قد جعل الله الحكم من أمره إلى الرجال في ربع درهم: في الأرنب([3])، وفي المرأة وزوجها {...فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَا...}([4])

فالحكم في رجل وامرأته والعبد أفضل، أم الحكم في الأمة يرجع بها ويحقن دماؤها، ويلم شعثها؟ قالوا: نعم. قالوا: وأخرى مجانفة أن يكون أمير المؤمنين، فأمير الكافرين هو. فقلت لهم: أرأيتم إن قرأت من كتاب الله عليكم، وجئتكم به من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أترجعون؟ قالوا: نعم. قلت: قد سمعتم أو أراه قد بلغكم أنه لما كان يوم الحديبية جاء سهيل بن عمرو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي:"اكتب. . هذا ما صالح عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم" فقالوا: لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: "امح يا عليّ" أفخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

قال: وأما قولكم: قتل ولم يسب، ولم يغنم(أي في معركة الجمل وصفين) أفتسبون أمكم، وتستحلون منها ما تستحلون من غيرها؟! فإن قلتم: نعم، فقد كفرتم بكتاب الله، وخرجتم من الإسلام، فأنتم بين ضلالتين. . .

وكلما جئتهم بشيء من ذلك أقول: أفخرجت منها؟ فيقولون: نعم. قال: فرجع منهم ألفان وبقي ستة آلاف([5]).

---

[1])الزخرف:58.

[2])الأنعام:57.، يوسف:40-67.

[3]) أعلام الموقعين (ج161/1)

[4])النساء:35.

[5])أعلام الموقعين (ج163/1)

فهؤلاء قوم أشهروا سيوفهم للقتال، واستحلوا دماء مخالفيهم، لكنهم مع ذلك حين جودلوا بالحق استجاب كثير منهم، وحينما ذكِّروا بالقرآن تذكروا، وحينما دعوا إلى الحوار استجابوا بقلوب مفتوحة، فأين المسلمون اليوم من هذا؟! .

المطلب الرابع:الحقبة الرابعة:

وهي الحقبة العصرية: وكانت قد بدأت عقب انحسار الاجتهاد الفقهي، في معظم الساحة الإسلامية، وقصره على بعض الأئمة المشاهير، وتمتد تجاوزاً حتى زماننا الذي نحياه، وهي الحقبة التي مال فيها الأغلب من علماء المسلمين ومفكريهم إلى التقليد الأعمى، والتقوقع على المنقول، إلا من وفق وبرز إلى قمة المعرفة. ولعل من أبرز وأهم أسباب تنوع وزيادة المسائل الخلافية فيها، لدى المجتهد ين المتأخرين، وهم قلة، يعود مردها إلى تنوع العلوم وتعدد مناهجها، وتعدد المدارس الفكرية فيها، والمستجدات العصرية مثل أطفال الأنابيب وغيرها، وأخيراً إلى انتشار المذاهب الجدلية، ومصاحبتها لتهور كبير من قوى الاستكبار، في محاولة للنيل من الإسلام، والتشكيك في صلاحية كيانه، وقدرته على حلول المشكلات، وتحديات العصر التي تواجه المسلم، ديناً وكياناً، مما كان له أثر بالغ لدى جانب من الجهلة الذين ينتسبون إلى الإسلام، حتى ألصق به ما لا يحتمله، وتم وصفه بما ليس فيه، مما مكن الفئة الجاهلة من تقبل الأفكار الهدامة، وجعلها في مراكز القادرين على تشويه القيم والمقدسات الإسلامية الجليلة، وتلك محاولة من أعداء الإسلام، الذين استهدفوا ومنذ زمن بعيد، بجهد الخاسر طمس الهُوِيَّة الإسلامية، مستعملين شتى الأساليب ومختلف الوسائل، لحجب شمس الإسلام ونشر الجهل في صفوف المسلمين، وتشويه دوره في بناء الحياة كلها لصالح البشرية أجمع،{ويأبى اللَّه إلا أن يُتمَّ نورهُ ولوكره الكافرون}([1])

[1]) التوبة: 32.

المبحث الأخير: نزع بذور الفتنة وفيه مطلبان:

المطلب الأول:العمل على رفع الاختلاف بالوسائل الشرعية:

الاختلاف ربما يؤدي إلى شر كما ذكرنا سابقا، وينبغي على المسلمين العمل على رفعه، طلباً للحق، وحفظاً لوحدة المسلمين، وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله: {فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِى شَىْء فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الاْخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً}([1]) فقولنا بأن الاختلاف في المسألة سائغ لا يمنع من تحري الحق، والمحاورة والمناظرة بين أهل العلم للوصول إلى مراد الشرع في المسالة.

ولأجل هذا دونت مئات الكتب التي تتحدث في مواطن الاختلاف وموارد النزاع.

وفي الحوار ينبغي على المسلم أن يتواضع لإخوانه، وأن يلتزم طلب الحق في حواره معهم كما علمنا الله بقوله في مجادلتنا للكافرين {وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِى ضَلالٍ مُّبِينٍ}([2])

وينبغي أن يكون جداله معهم بالتي هي أحسن فقد قال الله في جدال أهل الكتاب: {وَلاَ تُجَادِلُواْ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ}([3])

وقال في حق غيرهم {وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا}([4])

قال القرطبي: "وهذا كله حض على مكارم الأخلاق، فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس ليناً، ووجهه منبسطاً طلقاً مع البر والفاجر والسني والمبتدع من غير مداهنة، ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يرضي مذهبه.،ثم قال رحمه الله: فيدخل في هذه الآية اليهود والنصارى فكيف بالحنيفي".([5])

كلام القرطبي لا يمنع ولا يرفع ما ذكره العلماء في هجر المبتدع أو الفاسق، فذلك أيضاً من وسائل الدعوة التي قد تردع عن الفسق والبدعة.

---

[1]) النساء:59.

[2]) سبأ:24.

[3]) العنكبوت:46.

[4]) البقرة:83.

[5]) الجامع لأحكام القرآن 16/2.

النقطة الأولى:الآداب التي يجب إتباعها للخروج من الاختلاف:

بما أن القرآن الكريم جعل مسألة الاختلاف في وجهات النظر أمراً فطرياً وطبيعياً، فليس غريباً اختلاف البشر في الأفكار والتصورات والمعتقدات، ولذلك قدم القرآن الكريم نماذج ميّز فيها بين معالم وآثار الاختلاف السلبية والايجابية، وأكد على خصائص أساسية عدّها دعائم ترسخ الاختلاف الايجابي، وتحوله إلى تفاعل ثقافي ينمي فكر الجماعة ويثريه ويوسع مداركها. ولم يكتف القرآن بعرض نماذج ومشاهد للمحاورات المفتوحة، بل قدم مناهج وآداباً تنظم عملية الاختلاف وتضبطها لترفع مستوى التحاور بين جميع الأطراف، وتبني عقلية متوازنة تميز بين محاور الوحدة الإنسانية، وبين مواضع اختلافاتها، فلا تنفي أو تلغي تلك الاختلافات وإنما توظفها كدليل على صحة الفرد والمجتمع وقوتهما. ولقد جاءت التعاليم القرآنية تؤكد على أهمية بناء شخصية المخالف أو المتحاور على أسس قيمية تبتغي الحق والعدل، وتقوم على أساس الرحمة لا القسوة، فرسم القرآن الكريم منهجاً في التعامل يجب أن يتحلى به المخالف والمتحاور، وبيّن إيجابياته و سلبيات المنهج الآخر، حين خاطب سبحانه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بالقول: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ}([1]) وهكذا فأساس منهج التخاطب في القرآن الرحمة، ثم تهيأ النفس وتدرب على العفو والغفران، ولذلك جعل الشورى نموذجاً تطبيقياً يتدرب فيه أعضاء الأسرة منذ الصغر، لإثارة الحوار الايجابي حول الموضوعات المختلف فيها للتحري والاستماع لجميع الآراء، ثم اختيار الأفضل، وعادة ما يكون تركيبة بين جميع الآراء الطيبة المطروحة.

هذه جملة من الآداب التي إذا اتبعها المسلمون . فيما ينشأ بينهم من اختلاف . اهتدوا بحول الله ومشيئته ورحمته إلى الحق.

1 – التثبت من قول المخالف: أول ما يجب على المسلم أن يتثبت في النقل، وأن يعلم حقيقة قول المخالف، وذلك بالطرق الممكنة كالسماع من صاحب الرأي نفسه، أو قراءة ما ينقل عنه من كتبه لا مما يتناقله الناس شفاها، أو سماع كلامه من

---

[1]) آل عمران:159.

شريط مسجل أو مقطع فيديو أيضا مع ملاحظة أن هذه الأشياء يدخل عليها تقنيات عديدة ويقطع الكلام منها من سياقة مما يؤدي لمعنى ربما غير الذي كان يقصده المتحدث، ولذلك يجب سماع الكلام بكامله ولو أن أهل العلم يتثبتون فيما ينقل إليهم من أخبار لزال معظم الخلاف والاختلاف الذي يجري بين المسلمين اليوم، وقد أمرنا الله بالتثبت كما قال سبحانه وتعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ}([1])

وقال تعالى: {وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولـئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً}([2])

وقد وقف الكثير منا وإن لم يفق الكثير منا قد حدث له حالات كثيرة من الخلاف والاختلاف التي كان أساسها التسرع في النقل، وعدم التثبت فيه، وعندما وقع التثبت تبين أن الأمر بخلافه.

2 – تحديد محل التنازع والاختلاف: كثيرا ما يقع الخلاف بين المختلفين، ويستمر النقاش والردود وهم لا يعرفون على التحديد ما نقاط الاختلاف بينهم، ولذلك يجب أولا قبل الدخول في نقاش أو جدال تحديد مواطن الاختلاف تحديدا واضحا حتى يتبين أساس الاختلاف، ولا يتجادلان في شيء قد يكونان هما متفقين عليه، وكثيرا ما يكون الخلاف بين المختلفين ليس في المعاني، وإنما في الألفاظ فقط فلو استبدل أحد المختلفين لفظة بلفظة أخرى لزال الإشكال بينهما. ولذا لزم تحديد محل الاختلاف تحديدا واضحا.

3 – عدم اتهام النيات: مهما كان المخالف مخالف للحق من وجهة نظرك فالمفترض في المسلم الذي يؤمن بالقرآن والسنة ولا يخرج عن إجماع الأمة، الإخلاص، ومحبة الله ورسوله، والرغبة في الوصول إلى الحق، وناظره على هذا الأساس، وكن سليم الصدر نحوه. لا شك أنك بهذه الطريقة ستجتهد في أن توصله إلى الحق إن كان الحق في جانبك وأما إذا افترضت فيه من البداية سوء النية، وقبح المقصد فإن نقاشك معه سيأخذ منحى آخر وهو إرادة كشفه وإحراجه، وإخراج ما

---

[1]) **الحجرات:6.**

[2]) **الإسراء: 36.**

تظن أنه خبيئة عنده، وقد يبادلك مثل هذا الشعور، فينقلب النقاش عداوة، والرغبة في الوصول إلى الحق رغبة في تحطيم المخالف وبيان ضلاله وانحرافه.

4 – إخلاص النية لله: اجعل نيتك في المناظرة هو الوصول إلى الحق وإرضاء الله سبحانه وتعالى، وكشف غموض عن مسألة يختلف فيها المسلمون، ورأب الصدع بينهم، وجمع الكلمة وإصلاح ذات البين.

وإذا كانت هذه نيتك فإنك تثاب على ما تبذله من جهد في هذا الصدد؛ قال تعالى: {فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَّهُ الدِّينَ}([1])

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى".([2])

5 – إتباع الحق وإن كان مع المخالف: يجب على المسلم الذي يخالف أخاه في مسألة ويناظره فيها ألا يدخل نقاشا معه إلا إذا نوى أن يتبع الحق أنى وجده، وأنه إن تبين له أن الحق مع مخالفه اتبعه، وشكر لأخيه الذي كان ظهور الحق على يده؛ لأنه لا يشكر الله من لا يشكر الناس.

6 – أن يتهم الإنسان رأيه: يجب على المسلم المناظر، وإن كان متأكدا من رأيه أنه صواب أن يتهم رأيه، ويضع في الاحتمال أن الحق يمكن أن يكون مع مخالفه، وبهذا الشعور يسهل عليه تقبل الحق عندما يظهر، ويلوح له.

7 – قبول الحق من المخالف حق وفضيلة: إن قبول الحق من مخالفك حق وفضيلة، فالمؤمن يجب أن يذعن للحق عندما يتبينه، ولا يجوز له رد الحق؛ لأن رد الحق قد يؤدي إلى الكفر كما قال صلى الله عليه وسلم: "لا تماروا في القرآن فإن مراء في القرآن كفر..".([3])

---

[1]) الزمر:2.

[2]) متفق عليه.

[3])رواه أحمد والترمذي.

والممـاراة هنـا معناهـا المجادلـة، ودفـع دلالتـه بالباطـل لأن هـذا يكـون تكـذيبا لله وردًّا لحكمه، وليس تكذيبا للمخالف. ورد الحق كبرا من العظائم، وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الكبر فقال صلى الله عليه وسلم: "الكبر بطر الحق وغمط الناس".([1])

8 – اسمع قبل أن تُجيب: من آداب البحث والمناظرة أن تسمع من مخالفك قبل أن ترد، وأن تحدد محل الخلاف قبل أن تخوض في الموضوع.

9– اجعل لمخالفك فرصـة مكافئـة لفرصتك: يجب على كل مختلفين أن يعطي كل منهما للآخر عند النقاش فرصة مكافئة لفرصته فإن هذا أولى درجات الإنصاف.

10 – لا تقاطع: انتظر فرصتك في النقاش، ولا تقاطع مخالفك وانتظر أن ينتهي من كلامه.

11 – اطلب الإمهال، إذا ظهر ما يحتاج أن تراجع فيه نفسك: إذا ظهر لك أن أمرا ما يجب أن تراجع فيه النفس، وتتفكر فيه لتتخذ قرارا بالعدول عن رأيك أو إعادة النظر فيه، فاطلب الإمهال حتى تقلِّب وجهات النظر، وأما إذا تحققت من الحق فبادر بإعلانه، والإذعان له فإن هذا هو الواجب عليك فالذي يخاصمك بالآية والحديث يطلب منك في الحقيقة الإذعان إلى حكم الله وحكم رسوله. وكل من ظهر له حكم الله وحكم رسوله وجب عليه قبوله فورا كما قال تعالى: {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}([2])

12 – لا تجادل ولا تمارِ: لا يكن دخولك في نقاش مع أخيك المسلم هدفه الجدال والممـاراة، بـل يجـب أن يكـون مقصـدك معرفـة الحـق، أو توضـيحه لمخالفـك؛ لأن الجدال مذموم والمماراة مذمومة، والجدال والمماراة أن يكون الانتصار لرأيك، وقطع خصمك وإثبات جهله، أو عجزه، وإثبات أنك الأعلم أو الأفهم. أو الأقدر على إثبات الحجة.

---

[1])(رواه مسلم) وبطر الحق رده.

[2]) النور:51.

13 – حدد مصطلحاتك واعرف جيدا مصطلحات مخالفك: كثيرا ما يتجادل اثنان ويختلف قوم ولا يكون سبب خلافهم إلا أنهم يستعملون كلمات ومصطلحات كل منهم يفهمها بمعنى يختلف عما يفهمها الآخر.

من أجل ذلك يجب عليك أن تحدد معاني كلماتك التي قد يفهمها مخالفك على صورة أخرى، وكذلك المصطلحات التي تستعملها، وأسأل مخالفك عن معاني كلماته، ومصطلحاته حتى تعرف مراده من كلامه.

ومن المصطلحات التي يختلف في معناها الناس في الوقت الحاضر: المنهج، طريق السلف، وسائل الدعوة، أساليب الدعوة، البدعة المكفرة، الهجر، التطرف، الإرهاب، الخروج... إلخ، وكذلك يجب أن تعلم أن مخالفك يفهم هذه المصطلحات كما تفهمها أنت، أو كما هو معناها الحقيقي في اصطلاح العقيدة، الأصول، البدعة.

14 – إذا تيقنت أن الحق مع مخالفك فاقبله وإذا قبل منك الحق فاشكره ولا تمن عليه: يجب على المسلم إذا علم الحق من كلام مخالفه أن يبادر إلى قبوله فورا؛ لأن مخالفك في الدين يدعوك إلى حكم الله حكم رسوله، وليس إلى حكم نفسه.

وأما إذا كان رأيا مجردا، ورأيت أن الحق معه، وأن المصلحة الراجحة في اتباعه فاقبله أيضا لأن المسلم رجاع إلى الحق.

وأما إذا وافقك مخالفك، ورجع عن قوله إلى قولك فاشكر له إنصافه، وقبوله للحق، واحمد الله أن وفقك إلى إقالة عثرة لأخيك، وبيان حق كان غائبا عنه.

15 – لا تيأس من قبول مخالفك للحق: لا تكن عجولا متبرما غضوبا إلى اتهام مخالفك الذي لم يقبل ما تدلي به من حجة، وإن كنت على يقين مما عندك، ولا تيأس أن يعود مخالفك إلى الحق يوما، ولربما خالفك مخالف الآن ثم يعود بعد مدة إلى الحق فلا تعجل.

16 – أرجئ النقاش إلى وقت آخر إذا علمت أن الاستمرار فيه يؤدي إلى الشقاق والنفور: إذا تيقنت أن النقاش والحوار سيؤدي الاستمرار فيه إلى الشقاق، والنفور فاطلب رفع الجلسة، وإرجاء النقاش إلى وقت آخر، وتذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقًّا".([1])

---

[1]) رواه أبو داود 273.

17 – الإبقاء على الأخوة مع الخلاف في الرأي في المسائل الخلافية أولى من دفع المخالف إلى الشقاق والعداوة: إذا علمت من مخالفك أنه لا يبقى أخا إلا ببقائه على ما هو عليه من أمر مرجوح ورأي مخالف للحق في نظرك فتركه على ما هو عليه أولى من دفعه إلى الشقاق والخلاف؛ لأن بقاء المسلمين أخوة في الدين مع اختلافهم في المسائل الاجتهادية خير من تفرقهم وتمزقهم وبقائهم على خلافاتهم.

النقطة الثانية: ما بعد الاختلاف:

إذا وقع الاختلاف بين مسلم وآخر في المسائل التي يسوغ فيها الاختلاف، وهي الأمور الاجتهادية، أو الأمور التي اختلف الصحابة والأئمة فيها قديما فإن الواجب الشرعي هو إتباع الخطوات السابقة في أدب الخلاف والمناظرة.

ولا شك أنه لو اتبعت الخطوات السابقة قضي على الخلاف بإذن الله، ووصل المختلفان إلى الاتفاق، ووفقا بحول الله إلى الحق.

وأما إذا ظهر لكل منهما صحة نظره وسلامة قوله، وأنه لا يستطيع أن يدين لله إلا بما يراه، فإن واجب المختلفين ما يأتي:

1 – إعذار المخالف وترك أمره لله سبحانه وتعالى: الأدب الشرعي الأول هو إعذار من يخالفك الرأي من المسلمين في الأمور الاجتهادية، وإيكال أمره لله، وتنزيهه من فساد النية، وإرادة غير الحق ما دام ظاهره هو الدين والعدل.

2 – إبقاء الأخوة: لا يجوز لمسلم أن يقاطع أخاه المسلم لرأي ارتآه، أو اجتهاد اجتهد فيه ما دام يعلم أنه تحرى الحق، واتبع ما يظن أنه الصواب، ولا يجوز في مثل هذه الحالة هجران أو تعزير، ولا شك أنه لو أن كل مختلفين تهاجرا لم يبق مسلم مع مسلم.

3 – لا تشنيع ولا تفسيق ولا تبديع للمخالف في الأمور الاجتهادية: لا يجوز اتهام المخالف ولا التشنيع عليه، ولا ذكره من أجل مخالفته، ولا تبديعه، ولا تفسيقه ومن صنع شيئا من ذلك فهو المبتدع المخالف لإجماع الصحابة.

وقد اتفق الصحابة في مسائل تنازعوا فيها على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم، كمسائل في العبادات، والمناكح والمواريث والعطاء، والسياسة، وغير ذلك، وحكم عمر أول عام في الفريضة الحمارية بعدم التشريك، وفي العام

الثاني بالتشريك في واقعة مثل الأولى، ولما سئل عن ذلك قال: تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضي، وهم الأئمة الذين ثَبَتَ بالنصوص أنهم لا يجتمعون على باطل ولا ضلالة، ودل الكتاب والسنة على وجوب متابعتهم".

وقال الإمام الذهبي في ترجمة الإمام محمد بن نصر المروزي: "ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفورا له قمنا عليه وبدعناه، وهجرناه، لما سلم معنا ابن نصير، ولا ابن منده ، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، هو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة". ([1])

4 – لا يجوز التشنيع ولا التبديع ولا التفسيق لأحد من سلف الأمة ومجتهديها إذا خالف بعض الأمور القطعية اجتهادا: ولا يجوز لنا التشنيع ولا التبديع ولا التفسيق لأحد من سلف الأمة المشهود لهم بالخير، إذا علم أنه خالف في بعض الأمور القطعية اجتهادا منه.وبالتالي:فليس في ذكر كون المسألة قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين كسائر المسائل التي اختلف فيها السلف، وقد تيقنا صحة أحد القولين مثل كون الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد لوضع الحمل، وأن الجماع المجرد عن الإنزال يوجب الغسل، وأن ربا الفضل حرام، والمتعة حرام".

5 – يجوز بيان الحق وترجيح الصواب وإن خالف اجتهاد الآخرين: لكل من المختلفين أن يذكر ما يراه حقًّا، وينشر ما يراه صوابا، ويرجح ما يراه الراجح، وله أن يبين أن قول معارضه مرجوح لأن كتمان العلم لا يجوز، وعلى كل مجتهد أن يذكر ما يعتقد أنه الحق، وإن خالف من خالف من الأئمة والعلماء والأقران.

وقد خالف ابن عمر وابن عباس وغيرهما رضي الله عنهما عمر بن الخطاب، وأبا بكر الصديق في متعة الحج، وأفتيا بخلافهما، هذا مع كمال الموالاة للصديق والفاروق وكان كل إمام وعالم يفتي بما يراه الصواب وإن خالف غيره، وقد قال الإمام مالك: "ما منا إلا رد ورد عليه إلا صاحب هذا القبر" يعني النبي صلى الله عليه وسلم.

6 – لا يجوز حمل الناس على الرأي الاجتهادي: لا يجوز لعالم مجتهد، ولا لإمام عام أن يحمل الناس على رأيه واجتهاده، وهذا كما أن الحاكم ليس له أن ينقض حكم

---

[1])سير أعلام النبلاء الذهبي:14/40.

غيره في مثل هذه المسائل، ولا للعالم والمفتي أن يلزم الناس باتباعه في مثل هذه المسائل، ولهذا لما استشار الرشيد مالكا أن يحمل الناس على موطئه في مثل هذه المسائل منعه من ذلك.

وكذلك قال غير مالك من الأئمة: ليس للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه.

ولهذا قال العلماء المصنفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي رحمه الله وغيره: إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد، وليس لأحد أن يلزم الناس بإتباعه فيها، ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية، فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه، ومن قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه، ونظائر هذه المسائل كثيرة: مثل القراءة بالبسملة سرًّا أو جهرا، وترك ذلك، والتيمم بضربة أو ضربتين إلى الكوعين، أو المرفقين والتيمم لكل صلاة أو لوقت كل صلاة أو الاكتفاء بتيمم واحد، وقبول شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض، أو المنع من قبول شهادتهم.

وقد سئل أحد العلماء رحمه الله عمن ولي أمراً من أمور المسلمين، ومذهبه لا يجوِّز شركة الأبدان فهل يجوز له منع الناس؟

فأجاب: ليس له منع الناس من مثل ذلك، ولا من نظائره مما يسوغ فيه الاجتهاد، وليس معه بالمنع نص من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا ما هو في معنى ذلك، لاسيما وأكثر العلماء على جواز مثل ذلك، وهو مما يعمل به عامة المسلمين في عامة الأمصار .

وهذا كما أن الحاكم ليس له أن ينقض حكم غيره في مثل هذه المسائل، ولا للعالم والمفتي أن يلزم الناس بإتباعه في مثل هذه المسائل.

ولهذا كان أبو حنيفة رحمه الله يفتي بأن المزارعة لا تجوز، ثم يفرع على القول بجوازها، ويقول:إن الناس لا يأخذون بقولي في المنع، ولهذا صار صاحباه إلى القول بجوازها كما اختار ذلك من اختار من أصحاب الشافعي وغيره.وصنف رجل كتابا في الاختلاف، فقال أحمد: لا تسمِّه كتاب الاختلاف، ولكن سمه كتاب السعة.

النقطة الثالثة: فضل الاختلاف:

لقد قدم القرآن الكريم نموذجاً إيجابياً في التعامل مع الاختلاف وتحويله إلى عامل تفاعل وتكامل، يؤدي إلى تنمية القدرات البشرية في تحقيق الاستخلاف العمراني على الأرض، بدلاً من عامل نزاع وتقاتل يؤدي إلى هلاك البشرية وفنائها.

كما بيّن القرآن إيجابية الاختلاف التي يظهر فيها التنوع في الخبرات والقدرات والأفكار، لتصل بجميع الأطراف إلى أفضل الحلول، مما يجعل الاختلاف أداة تعارف وتواصٍ، تؤكَّد من خلاله واقعية الخصوصيات الإنسانية، باعتبارها أدوات تدخل في مكونات الذات، مما يجعل الشعوب والقبائل تحتاج لبعضها بعضاً، فيصبح التعارف وسيلة لاكتشاف الآخر:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ..}([1])، وما أسعد البشر حين يتعاون أهل العدل والإنصاف منهم، بغض النظر عن ثقافتهم أو معتقداتهم ضد الظلم والبغي والطغيان، ليؤسسوا تحالف أهل العدل ضد الظلم والظالمين؛ ولقد بيّن هذا المعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله عن حلف الفضول: "لقد شهدت مع عمومتي في دار بني جدعان حلفاً ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دُعيتُ إليه في الإسلام لأجبت".([2])وكذلك قال عنه: "شهدت حلف المطيبين مع عمومتي وأنا غلام فما أحب أنَّ لي حمر النعم وأنِّي أنكثه".([3])

إنه من المسلم به أن الله خلق الناس بعقول ومدارك متباينة، إلى جانب اختلاف الألسنة، والألوان التصورات، والأفكار، كل تلك الأمور تفضي إلى تعدد الآراء، والأحكام، وتختلف باختلاف قائليها وإذا كان اختلاف ألسنتنا وألواننا ومظاهر خلقنا أيه من آيات الله تعالى فإن اختلاف مداركنا وعقولنا وما تثمره تلك المدارك والعقول آية من آيات الله تعالى كذلك ودليل من أدلة قدرته البالغة وان إعمار الكون وازدهار الوجود وقيام الحياة لا يتحقق أي منها لو أن البشر خلقوا سواسية في كل شيء وكل ميسر لما خلق له قال تعالى{وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ

---

[1]) **الحجرات:13.**

[2]) **رواه أحمد.**

[3]) **رواه أحمد، مسند العشرة المبشرين بالجنة، رقم الحديث 1586.**

مُخْتَلِفِينَ{118} إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ}([1])

إن الاختلاف الذي وقع في سلف هذه الأمة ولا يزال واقعا جزء من هذه الظاهرة الطبيعية، فإن لم يتجاوز الخلاف حدوده بل التزمت آدابه كان ظاهرة ايجابية كثيرة الفوائد.([2])

روي في الحلية، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، عن القاسم بن محمد أنه قال: كان اختلاف أصحاب محمد رحمة لهؤلاء الناس.

وجاء التعبير بالرحمة في قول الإمام مالك للرشيد.وأن اختلاف العلماء رحمة من اللَّه على هذه الأمة، وقد ورد القول على ألسنة علماء ومحدثين قولهم: "إن اختلاف هذه الأمة رحمة من الله لها، كما أن اختلاف الأمم السابقة كان لها عذاباً وهلاكاً، ولأئمة الشريعة الإسلامية وفقهائها أقوال كثيرة حول الاختلاف.

ويرى العلامة القسطلاني:" أن الاختلاف من خصائص هذه الأمة المحمدية: حيث يقول:إجماعهم حجة، واختلافهم رحمة. ([3])

وقد وجدت هذه المقولة الطيبة الصادقة في كلام ابن قدامة في مقدمة كتابه:المغني، وكان عظماء رجالات السلف ينظرون إلى اختلاف الأئمة أنه توسعة من الله تعالى ورحمة منه بعباده المكلفين غير القادرين بأنفسهم على استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها الأساس.

ويقول القاسم بن محمد بن أبي بكر، أيضاً: لقد نفع الله باختلاف المسلمين أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، في أعمالهم، لا يعمل العالم بعمل رجل منهم إلا رأى أنه في سَعَةٍ، ورأى أن أخاً خيراً منه قد عمله.

وقال الإمام السيوطي، رحمه الله، في أوائل رسالته: جزيل المواهب في اختلاف المذاهب فصل (اعلم أن اختلاف المذاهب في هذه الملة نعمة كبيرة وفضيلة عظيمة، وله سر لطيف أدركه العالمون، وعَمِيَ عنه الجاهلون، حتى سمعت بعض

---

[1]) هود: 118,119.

[2])أدب الاختلاف في الإسلام طه علواني ص24.

[3]) القسطلاني المتوفى سنة 923هـ في "المواهب اللدنية"

الجهال يقول: النبي عليه الصلاة والسلام ، جاء بشرع واحد، فمن أين مذاهب أربعة؟! ، إلى أن قال: فعرف بذلك أن اختلاف المذاهب في هذه المِلة خصيصة فاضلة لهذه الأمة، وتوسيع في هذه الشريعة السمحة السهلة، ومن سَعَتِها أنه وقع فيها التخيير بين أمرين، شرع كل منهما في ملة كالقصاص والدية، فكأنما جمعت الشرعين معاً، وزادت حسناً بشرع ثالث: وهو التخيير الذي لم يكن في إحدى الشريعتين. ومن ذلك مشروعية الاختلاف بينهم في الفروع، فكانت المذاهب على اختلافها كشرائع متعددة كل مأمور به في هذه الشريعة، فصارت هذه الشريعة كأنها عدة شرائع بعث بها النبي عليه الصلاة والسلام، بجميعها، وفي ذلك توسعة زائدة لها، وفخامة عظيمة لقدر النبي عليه الصلاة والسلام، وخصوصية له على سائر الأنبياء، حيث بعث كل منهم بحكم واحد، وهو بعث عليه الصلاة والسلام، في الأمر الواحد بأحكام متنوعة يحكم بكل منها، وينفذ، ويصوب قائله، ويؤجر عليه، ويُقتدى به، ويؤكد علماء سابقون أن الاختلاف يفتح الآفاق ويُعمل العقل، ويُثري الفكر ويزيد في محصلات العالم والمتعلم على السواء.

ويمكن أن نلخص فضائل الاختلاف ويمكن أن نلخص فضائل الاختلاف في النقاط التالية وذلك إذا التزمنا حدود الاختلاف، وتأدبنا بآدابه:

1- أنه يتيح – إذا صدقت النوايا – التعرف على جميع الاحتمالات التي يمكن أن يكون الدليل رمى إليها بوجه من وجوه الأدلة.

2- وفي الاختلاف – بالوصف الذي ذكرناه – رياضة للأذهان، وتلاقح للآراء، وفتح مجالات التفكير للوصول إلى سائر الافتراضات التي تستطيع العقول المختلفة الوصول إليها.

3- تعدد الحلول أمام صاحب كل واقعة ليهتدي إلى الحل المناسب للوضع الذي هو فيه بما يتناسب ويسر هذا الدين الذي يتعامل مع الناس من واقع حياتهم.

4- إكساب الأفراد الثقة بالنفس والقدرة على المواجهة وإيجاد الحلول.

5- الاختلاف في الرأي رحمة لأنه من المستحيل حمل الناس على رأي واحد.

تلك الفوائد وغيرها يمكن أن تتحقق إذا بقي الاختلاف ضمن الحدود والآداب التي يجب الحرص عليها ومراعاتها، ولكنه إذا جاوز حدوده، ولم تراع آدابه فتحول إلى

جدال وشقاق كان ظاهرة سلبية سيئة العواقب تحدث شرخاً في الأمة – وفيها ما يكفيها – فيتحول الاختلاف من ظاهرة بناء إلى معاول للهدم.

ولعل من الأمور المفيدة في حمل المسلمين على التمسك بآداب الاختلاف معرفة مخاطره الهائلة والتحديات الخطيرة التي تواجه المسلمين على اختلاف مذاهبهم وتباين وجهات نظرهم، وهذا يجعل إثارة أي اختلاف بين المسلمين أو تنمية أسبابه، أو تجاوز آدابه يندرج تحت عنوان الخيانة العظمى لأهداف الأمة.. وحسب الأمة ما لقيت وعانت.. وقد آن الأوان أن تتوب إلى رشدها، وتستنير بكتاب ربها.

المطلب الثاني:سبيل النجاة:

والآن وقد شخص الداء الذي تعاني الأمة منه في جميع دولها، وممالكها، وجمهورياتها وظهرت العلة وبان عورها، فأين الدواء الذي يكون سببا في إبراء الداء؟ فلنقرأ سويا الأسطر القادمة لعل الله يجعل فيها سببا للشفاء وبذلك نكون قد وصفنا العلة وبينا الطريق للوقاية منها ثم الشفاء بإذن الله الواحد الأحد:

أولاً:الداعية الكفء:

إن على المسلمين المخلصين الذين يعملون في حقل الدعوة الإسلامية، ويعيشون واقع مأساة الأمة وحقيقتها أن يختاروا مجموعة من أذكى أبناء الأمة وأنبه شبابها، ويهيئوا لهم أفضل السبل لدراسة علوم الشريعة على أيدي هذه القلة القليلة والبقية الباقية من علماء الشريعة الذين يجمعون بين العلم والقدوة الحسنة والتقوى والفكر السليم والإدراك القويم لغايات الإسلام ومقاصده وكلياته والفقه في علومه، وأن يتخذوا من أسلوب التربية النبوية منهجا لهم، ويعضد هؤلاء الشباب فئة أخرى تمكنت من العلوم العصرية المختلفة ممن يرى فيهم أنهم على قدر كبير من الإخلاص والتقوى، لعل هؤلاء وأولئك بعد ذلك أن يوجهوا المسيرة ويرشدوا الصحوة ويسددوا خطاها، فتستعيد الأمة عافيتها، وتستأنف دورها القيادي للبشرية التي تدنو من الهاوية يوما بعد يوم، ولا نجاة لها إلا في الإسلام.

ثانيًا:تعديل مسار الفكر لدى المسلمين:

بحيث تعالج الأزمة الفكرية التي يعيشها المسلمون اليوم، ولا يدرك إلاّ القلائل أبعادها، هذه الأزمة التي تبرز بوضوح من خلال انهيار مؤسسات الأمة، وانعدام

منظماتها وتدني مستوى الوعي والمعرفة والتربية في أبنائها، وتفكك علاقاتها وانحراف الكثرة الغالبة من قياداتها، وإحباط المحاولات الخيرة للنخبة الصالحة من أبنائها، كل ذلك لأن الإسلام أُقصي عن حياة الأمة، وغدت الهوة عميقة بين مُثِل الإسلام وبين جماعات بشرية ترى الإسلام سحابة في السماء لا تمطر ولا تحيي الموات، أو ماء على صخرة ملساء لا ينبت زرعا ولا كلأ، حيث القلوب غلظت وعلاها الران، والعيون عمشت فما عادت تفرق بين خير وشر.

إن المؤسسات التعليمية المختلفة قد أخفقت في أن تقدم للأمة الإنسان المسلم السوي، فالجامعات التي أقيمت على النمط الغربي في بلاد المسلمين، لم تر أن من مهمتها إعداد العالم المسلم في سائر فروع المعرفة والذي يقوى على أسلمة جميع المعارف والعلوم على يديه، بل رأت أن مهمتها: إعداد المتعلم المفتون بعلوم الغرب وفنونه، والذي سرعان ما يدير ظهره لعقيدة الأمة وأهدافها وغاياتها في الحياة. فخرجت تلك الجامعات أجيالا ضعيفة في انتمائها، مرتبكة في علاقاتها، مضطربة في تفكيرها، عاجزة عن تسخير معارفها لخدمة الأمة.

وأما المؤسسات التعليمية التي أضيفت عليها الصبغة الشرعية، كالأزهر والجامعات المماثلة له، أو الكليات والمعاهد المشابهة لكلياته ومعاهده فهي وإن نجحت بشكل محدود في أن تقدم للأمة بعض المتخصصين الجيدين في بعض العلوم الشرعية، إلا أنها عجزت عن أن تقدم للأمة علماء مسلمين قادة ومفكرين ومجددين يستطيعون أن يقدموا الإسلام للأمة من خلال كلياته وغاياته ومقاصده، ويواجهوا التحديات المعاصرة، وينتصروا عليها، ولذلك انحسر الفكر الإسلامي، ولم يعد هو المهيمن على حياة المسلمين وتفكيرهم، وانفتحت عقول المسلمين وقلوبهم لكل ألوان الفكر المغاير للإسلام، ووقف المسلمون عاجزين عن معالجة قضاياهم في مجالات السياسة والاقتصاد والتنظيم الاجتماعي وغيرها، ناقلين نقلا مشوها كل ما يرونه لدى الآخرين، وفتكت الصراعات المختلفة بين المتعلمين من أبناء الأمة في سائر مقوماتها، هذه الصراعات التي كانت تحسم في الكثير الغالب لصالح الفريق المتأثر بالغرب، المفتون بثقافته، وبدلا من أن توحد الطليعة المؤمنة صفوفها وتعمل على

مواجهة هذه التحديات شغلت للأسف بصراعات وقضايا خلافية، وذلك لاختلاط الجزئيات بالكليات والمقاصد بالمبادئ في أذهان الكثيرين من أبنائها.

إننا بحاجة ماسة إلى الفكر الإسلامي السليم القائم على فهم روح الإسلام وغاياته وقواعده الكلية، ومراتب أحكامه من خلال مصدريه العظيمين: الكتاب الكريم وسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. كما نحتاج إلى دراسة سبل السلف الصالح في تعامله مع هذه المصادر خلال القرون الخيّرة وأساليب فهمهم لكتاب الله وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم–، لنتمكن من إعادة طرح التصورات والحلول الإسلامية لما تعاني منه الأمة بشكل يجعلها على يقين تام أن الإسلام هو السبيل الأوحد لإنقاذها وفيه الحل الأمثل لجميع مشكلاتها، هذا اليقين الذي يحمل الأمة على الالتفاف حول أسس الفكر الإسلامي بوعي وإدراك يحول بينها وبين الشياطين أن تجتالها، فإذا ثبت الأمة إلى رشدها، ووضعت يدها على الجرح، وعرفت موطن الداء لابد لها بعد ذلك أن تتبين الخطوات التي يجب أن تسلكها للوصول إلى الدواء وتحقيق الهدف، وما ذلك عنها ببعيد.

ثالثا: الإعلام نأتي لأختر أداه صنعت الفرقة والاختلاف بين أبناء الشعب الواحد فهذا يسب هذا ويتهمه بالعمالة والخيانة، وذاك يرمي الآخر بالتخلف والرجعية والجمود. أصبحت حرب مستعرة كادت تدمر البلد وضيوف يسبون دين الله حتى يسمعهم القاسي والداني ومنهم من يخلع حذائه ليتعدى على الضيف الأخر، منتهى الفجاجة وإساءة الأدب والتجريح وعرض للقضايا بأسوأ الطرق هذا الأمر أي أمر الإعلام يحتاج إلى بحث كامل، فلا أريد أن أخرج عن النطاق وسأكتفي بهذه الكلمات وأختمها بمقولة هتلر في كتابة كفاحي:أعطني إعلاما ضالا أعطيك شعبا جاهلا.!!!